الفصل الأول

المجاز المرسل وعلاقاته بين يدى المجاز

المجاز اللغوى هو ما كان حاصلا باستعمال اللغة إفرادا وتركيبا للكلمات فى غير معانيها الوضعية ، ويقابله المجاز العقلى الواقع فى الإسناد ، وهذا المجاز يكون استعارة ، إذا كانت علاقته المشابهة ، ومجازا مرسلا ، إذا كانت علاقته غير المشابهة .

وقد يحسن قبل الكلام عن هذا المجاز بشطريه أن أورد بعض القضايا التى لها تعلق بالمجاز ، وجاء ذكرها فى كلام الإمام الرازى .

أولاها : الحقيقة عند إمكانها مقدمة على المجاز :

صرح الإمام الرازى بأن الكلام لا يحمل على المجاز إذا أمكن حمله على الحقيقة ، فذكر عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا** ﴾ [الفرقان : ١] .

أن المراد بعبده رسول الله محمد ﷺ ، وأن النذير فى الآية هو هذا العبد ، ولم يرتض رأى من ذهب إلي أن النذير هو الفرقان ؛ لأنه ذهاب إلي المجاز مع إمكان الحقيقة ، يقول فى ذلك :

« ... وقوله : ﴿ **لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا** ﴾ فالمراد ليكون هذا العبد نذيرا للعالمين ، وقول من قال : إنه راجع إلى الفرقان ، فأضاف [١] ، الإنذار إليه ، كما أضاف الهداية إليه فى قوله : ﴿ **إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ** ﴾ [الإسراء:٩][٢]

---

(١) يبدو أن أضاف فى كلامه هنا بمعنى أسند ؛ لأن الإنذار ليس مضافا إلى الفرقان إضافة اصطلاحية . ينظر لسان العرب مادة (ضيف) .

(٢) وقد أضفت بعض الكلمات من الآية إتماما للفائدة .

فبعيد ؛ وذلك لأن المنذر ، والنذير من صفات الفاعل ؛ للتخويف ، وإذا وصف به القرآن ، فهو مجاز ، وحمل الكلام على الحقيقة إذا أمكن واجب [١] .

وذكر عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ** ﴾ [البقرة : ١٩٦] .

أن حمل الكلام على الحقيقة أولى من حمله على المجاز فقال : « إن معنى قوله : (أحصرتم) أى حُبستم ومنعتم ، والحبس لابد له من حابس ، والمنع لابد له من مانع ، ويمتنع وصف المرض بكونه حابسا ، ومانعا ؛ لأن الحبس والمنع فعل ، وإضافة الفعل إلى المرض محال عقلا ؛ لأن المرض عرض لا يبقى زمانين ، فكيف يكون فاعلا ، وحابسا ، ومانعا ؟ أما وصف العدو بأنه حابس ، ومانع ، فوصف حقيقى ، وحمل الكلام على حقيقته أولى من حمله على مجازه [٢] .

ثانيتها : القرينة :

تكلم الإمام الرازى عن قرينة المجاز ، وأظهر قيمتها ، وأهميتها ، مؤكدا أنه لولاها ، لكان الكلام موهما للكذب ، ولما جاز ذكر المجاز فى القرآن الكريم ، يقول عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ * فَلَمَّا أَحَسُّوا بَأْسَنَا إِذَا هُم مِّنْهَا يَرْكُضُونَ** ﴾ [الأنبياء : ١١ ، ١٢] .

« ... وذكر القرية ، وأنها ظالمة ، وأراد أهلها توسعا ؛ لدلالة العقل على أنها لا تكون ظالمة ، ولا مكلفة ، ولدلالة قوله تعالى : ﴿ **وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ** ﴾ فالمعنى أهلكنا قوما ، وأنشأنا قوما آخرين ، وقال : ﴿ **فَلَمَّا أَحَسُّوا بَأْسَنَا .... * لَا تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا إِلَىٰ مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسَاكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْأَلُونَ * قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ** ﴾ [الأنبياء : ١٢ - ١٤] [٣] .

---

(١) التفسير الكبير ١٢ ، ٢/٤٥ . (٢) المصدر نفسه ٣ ، ١/١٥٨ .

(٣) وقد أكملت بعض الآيات التى لم يكملها إتماما للفائدة ، فقد قال : (فلما أحسوا بأسنا - إلي قوله - وأنشأنا بعدها قوما آخرين) .

وكل ذلك لا يليق إلا بأهلها الذين كلفوا بتصديق الرسل ، فكذبوهم ، ولولا هذه الدلائل ، لما جاز منه سبحانه ذكر المجاز ؛ لأنه يكون ذلك [١] موهما للكذب [٢] .

وقد أشار فى بعض المواضع إلي أن القرينة تعين المراد من اللفظ المشترك الذى يحتمل أكثر من معنى فقال عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَفَجَّرْنَا الأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَىٰ أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ** ﴾ [القمر : ١٢] .

« العيون فى عيون الماء حقيقة أو مجاز ؟ نقول : المشهور أن لفظ العين مشترك ، والظاهر أنها حقيقة فى العين التى هى آلة الإبصار ، ومجاز فى غيرها ، أما فى عيون الماء ، فلأنها تشبه العين الباصرة التى يخرج منها الدمع ، أو لأن الماء الذى فى العين كالنور الذى فى العين ، غير أنها مجاز مشهور صار غالبا ، حتى لا يفتقر إلي القرينة عند الاستعمال إلا للتمييز بين العينين ، فكما لا يحمل اللفظ على العين الباصرة إلا بقرينة ، كذلك لا يحمل على الفوارة إلا بقرينة ، مثل شربت من العين ، واغتسلت منها ، وغير ذلك من الأمور التى توجد فى الينبوع ... »[٣].

ثالثتها : موقفه من مجئ الحقيقة والمجاز فى لفظ واحد :

أولى كثير من العلماء قضية الجمع بين الحقيقة ، والمجاز فى لفظ واحد اهتمامهم ، وعنايتهم ، ولكن وجهات نظرهم لم تلتق على رأى واحد ، بل كانوا بين مجيز ، ومانع ، وكان من الذين أجازوه الإمام الشافعى رضى الله عنه ، والقاضى عبد الجبار [٤] ومن الذين منعوه جار الله الزمخشرى [٥] وقد أدلى الإمام الرازى بدلوه فى هذه القضية ، فتناولها فى عدة أماكن من تفسيره ، وقد

---

(١) لعل اسم الإشارة زائد فى الطباعة ؛ لأن المعنى مستقيم بدونه .

(٢) التفسير الكبير ١١ ، ٢/١٤٥ – ١٤٦ . (٣) المصدر نفسه ١٥ ، ١/٣٨ – ٣٩ .

(٤) ينظر عروس الأفراح ٤/٢٣٩ شروح التلخيص . وبلاغة القرآن فى آثار القاضى عبد الجبار /٣٨٣ .

(٥) ينظر البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشرى /٤٥٦ .

جمعت حديثه فيها من أطرافه ، ويبدو من خلال هذا الحديث أن رأيه لم يكن حاسما ، بل اتسم بالتردد ، وعدم الثبات ، ويتمثل هذا الرأى فيما يأتى :

١- منع الجمع :

ذكر فى مواضع من تفسيره أن الجمع بين الحقيقة والمجاز فى لفظ واحد ممنوع، فقال عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ ...** ﴾ [النساء : ١١] .

ولا شك أن اسم الولد واقع على ولد الصلب على سبيل الحقيقة ، ولا شك أنه مستعمل فى ولد الابن قال تعالى: ﴿ **يَا بَنِي آدَمَ ...** ﴾[الأعراف : ٢٦] (١)وقال للذين كانوا فى زمان الرسول عليه الصلاة والسلام : ﴿ **يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ...** ﴾ [البقرة : ٤٠] (٢)

إلا أن البحث فى أن لفظ الولد يقع على ولد الابن مجازا ، أو حقيقة ، فإن قلنا : إنه مجاز ، فنقول : ثبت فى أصول الفقة أن اللفظ الواحد لا يجوز أن يستعمل دفعة واحدة في حقيته ، وفى مجازه معا ، فحينئذ يمتنع أن يريد الله بقوله : ﴿ **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ ...** ﴾ ولد الصلب ، وولد الابن معا (٣) .

وقال عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ** ﴾ [المائدة : ٣٣]

« فى أول الآية سؤال ، وهو أن المحاربة مع الله تعالى غير ممكنة ، فيجب حمله على المحاربة مع أولياء الله ، والمحاربة مع الرسل ممكنة ، فلفظة المحاربة إذا نسبت إلى الله تعالى ، كان مجازا ؛ لأن المراد منه المحاربة مع أولياء الله ، وإذا نسبت إلى الرسول كانت حقيقة ، فلفظ يحاربون فى قوله : ﴿ **إِنَّمَا جَزَاءُ ...** ﴾ يلزم أن يكون محمولا على المجاز ، والحقيقة معا ، وذلك ممتنع . (٤) .

---

(١) وغيرها كثير .
(٢) وغيرها كثير .
(٣) التفسير الكبير ٥ ، ١/ ٢١٥ .
(٤) المصدر نفسه ٦ ، ١/ ٢١٩ – ٢٢٠ .

وأجاب عن هذا السؤال من وجهين :

الأول : أنا نحمل المحاربة على مخالفة الأمر والتكليف ، والتقدير : إنما جزاء الذين يخالفون أحكام الله ، وأحكام رسوله ، ويسعون فى الأرض فسادا.

والثانى : تقدير الكلام : إنما جزاء الذين يحاربون أولياء الله تعالى وأولياء رسوله [1] .

وذكر عند قوله تعالى: ﴿ **الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ...** ﴾ [الأنعام: ١] عدة أقوال فى الظلمات، والنور:

أحدها : أن المراد بهما الظلمات، والنور الحسيان.

ثانيها : أن المراد بالظلمات ظلمات الشرك والنفاق، والكفر، والمراد بالنور نور الإسلام والإيمان، والنبوة، واليقين.

ثالثها : أنهما محمولان على المعنيين معا: الحسى، والمعنوى، وعلق على هذا الرأى الأخير بأنه مشكل، لأنه حمل اللفظ على مجازه، (وحقيقته) [2] واللفظ الواحد بالاعتبار الواحد لا يمكن حمله على حقيقته، ومجازه معا» [3].

وذكر مثل ذلك عند تفسير قوله تعالى: ﴿ **فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ** ﴾[التوبة: ١٠٨] فذكر فى التطهير ثلاثة أقوال:

الأول: أن المراد منه التطهير عن الذنوب، والمعاصى.

الثانى: أن المراد منه الطهارة بالماء بعد الحَجَرِ [4].

---

(١) المصدر نفسه ٦ ، ١/ ٢٢٠ .

(٢) أضفت هذه الكلمة، لأن السياق يستدعى وجودها، وربما كانت موجودة وسقطت من الناسخ.

(٣) التفسير الكبير ٦ – ٢/ ١٥٩.

(٤) أى الاستنجاء بالماء بعد الحجارة، ينظر تفسير القرطبى/ ٣٠٩٨ وما بعدها.

الثالث: أنه محمول على كلا الأمرين.

وقد أتبع هذا الرأى الأخير بقوله: «واستعمال اللفظ الواحد فى الحقيقة والمجاز معا لا يجوز ...»[1].

وكرر القول بمنع هذا الاستعمال فى أكثر من موضع فى تفسيره[2] فنراه فى المواضع السابقة يحكم على الجمع بين الحقيقة والمجاز فى لفظ واحد، بأنه ممتنع، أو يمتنع، ونحو ذلك وهذه لهجة حاسمة فى منع هذا الجمع وأحيانا يعقب على القول بجواز هذا الجمع بأنه ضعيف، وهذا الحكم فيما أحسب - أقل شدة فى المنع من كلمة ممنوع - مثلا فإن المتبادر من كلمة ضعيف أنه جائز على قلة، فقد ذكر فى تفسير قوله تعالى: ﴿**وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا**﴾ [البقرة: ١٢٨] ثلاثة أقوال:

الأول: معناه علمنا شرائع الحج إذ أمرتنا ببناء البيت، لنحجه، وندعوا الناس إلى حجه، فعلمنا شرائعه، وما ينبغى لنا أن نأتيه فيه من عمل وقول، مجاز هذا رؤية العلم ...[3].

الثانى: أظهرها لأعيننا حتى نراها، وقد حكى عن بعضهم أن جبريل عليه السلام أرى إبراهيم عليه السلام مناسك الحج كلها، وعلمه إياها.

الثالث: أن المراد بـ (أرنا) الرؤية والعلم معا.

وقد عقب الإمام الرازى على هذا الرأى الأخير الذى نسبه لبعضهم بقوله:

---

(١) ينظر التفسير الكبير ٨ - ٢/ ٢٠١.

(٢) منها ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ**﴾ [يونس: ٢٢]، ينظر التفسير الكبير ٩ - ١/ ٧١، ومنها ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿**تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ...**﴾ [الإسراء: ٤٤]، ينظر التفسير الكبير ١٠ - ٢/ ٢٢١، ومنها ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ ...**﴾ [النور: ٤١]، ينظر التفسير الكبير ١٢ - ٢/ ١٠.

(٣) سيأتى توضيح هذا المجاز - إن شاء الله تعالى - فى مبحث الاستعارة.

«وهذا ضعيف، لأنه يقتضى حمل اللفظ على الحقيقة والمجاز معا، وأنه غير جائز ...» [1] وذكر عند تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا﴾ [مريم: ١٩]

أن «الزكى يفيد أمورا ثلاثة:

الأول: أنه الطاهر من الذنوب.

والثانى: أنه ينمو على التزكية، لأنه يقال فيمن لا ذنب له زكى، وفى الزرع النامى زكى.

والثالث: النزاهة والطهارة فيما يجب أن يكون عليه، ليصح أن يبعث نبيا، وقال بعض المتكلمين: الأولى أن يحمل على الكل، وهو ضعيف، لما عرفت فى أصول الفقه أن اللفظ الواحد لا يجوز حمله على المعنيين سواء كان حقيقة فيهما، أو فى أحدهما مجازا، وفى الآخر حقيقة» [2].

وقد وجدت من البلاغيين الذين منعوا استعمال اللفظ فى حقيقته، ومجازه صاحب الطراز، فقد قال: «فأما استعمال اللفظة الواحدة مجازا، وحقيقة دفعة واحدة فى وضع واحد باعتبار معنى واحد، فهو محال، لاجتماع النفى والإثبات من الجهة الواحدة لأنها باعتبار كونها حقيقة مستعملة فى موضوعها، وباعتبار كونها مجازا مستعملة لا فى موضوعها، فيصير الموضوع حاصلا، وغير حاصل، وهذا محال [3].

٢ - قبول الجمع وتبريره:

وأخيرا نجده يقبل الجمع بين الحقيقة والمجاز في لفظ واحد، فيقول عند تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ

---

(١) فى النسخة الموجودة عندى (... وأنه جائز) وفى نسخة دار الفكر بيروت ١٩٧٨م (وأنه غير جائز) ١/٤٨١ وهى التى تتلاءم مع المنع، التفسير الكبير ٢- ٢/٦٨.

(٢) المصدر نفسه ١١ - ١/٢٠٠. (٣) الطراز ١/١٠٢ - ١٠٣.

إِلَى النُّورِ...﴾ [الأحزاب: ٤٣] يعنى هويصلى عليكم، ويرحمكم، وأنتم لا تذكرونه، فذكر صلاته تحريضا للمؤمنين على الذكر والتسبيح، (ليخرجكم من الظلمات إلى النور) يعنى يهديكم برحمته والصلاة من الله رحمة، ومن الملائكة استغفار، فقيل: بأن اللفظ المشترك يجوز استعماله فى معنييه معا، وكذلك الجمع بين الحقيقة، والمجاز فى لفظ جائز، وينسب هذا القول إلى الشافعى رضى الله عنه، وهو غير بعيد، فإن أريد تقريبه بحيث يصير فى غاية القرب نقول: الرحمة والاستغفار يشتركان فى العناية بحال المرحوم، والمستغفر له، والمراد هو القدر المشترك، فتكون الدلالة تضمنية، لكون العناية جزءا منهما»[1]. ولا أدرى السبب الذى جعله يقبل هذا الجمع بعد إباء، ويأخذ فى تلمس الأسباب والعلل لجوازه فى الآية.

وأغلب ظنى أن هذا القبول، كان احتراما منه لرأى إمامه الشافعي رضى الله عنه، وحرصا على عدم مخالفته، أو أن قوة الدليل فى الآية على جواز الجمع بينهما، جعلته يقبل هذا الرأى، وإن كنت أستبعد هذا منه، لأنه وهو المجادل البارع، كان يمكنه أن يناقش هذا الدليل، ويرده إن أراد، وما قاله صاحب الكشاف فى قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ١٨] ماثل بين عينيه، فقد قدر قبل (وكثير من الناس) الفعل يسجد، لأن الفعل الواحد لا يصح استعماله فى حالة واحدة على معنيين مختلفين[2].

وقد تبعه الإمام الرازى فعلا فى آية (الحج) - دون أن يشير إلى ذلك - وقدر فى أحد الأوجه التى ساقها فى تفسير الآية الفعل (يسجد) قبل (وكثير من الناس) ابتعادا عن استعمال الفعل الواحد بمعنيين مختلفين، فقال فى ذلك

---

(١) المصدر نفسه ١٣ - ١/٢١٦.

(٢) ينظر الكشاف ٣/٢٨.

الوجه: « . . . أن نقول تقدير الآية: ولله يسجد من فى السموات ومن فى الأرض ويسجد له كثير من الناس، فيكون السجود الأول بمعنى الانقياد، والثانى بمعنى الطاعة والعبادة، وإنما فعلنا ذلك، لأنه قامت الدلالة على أنه لا يجوز استعمال اللفظ المشترك فى معنييه جميعا »[1]، وكان بإمكانه، لو أراد، أن يقدر يصلون بعد وملائكته، أسوة بما فعل فى آية (الحج)، ويكون التقدير فى آية الأحزاب: هو الذى يصلى عليكم، وملائكته يصلون، ولا يكون هناك جمع بين الحقيقة والمجاز فى لفظ واحد.

وقد صرح بذلك التقدير العز بن عبد السلام – رحمه الله – فى آية (الأحزاب) ونظيرتها فى السورة نفسها فقال: « . . . ومن لا يرى الجمع بين الحقيقة والمجاز فى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] يقدر أن الله يصلى على النبى، وملائكته يصلون على النبى، فيكون يصلون على النبى حقيقة فى حق الملائكة، ويكون يصلون المقدرة مجازا فى حق الله، وكذلك القول فى قوله: (هو الذى يصلى عليكم وملائكته) فى الجمع بين المجاز والحقيقة، وإفراد هما »[2].

وقد تطرق أستاذنا الدكتور محمد أبو موسى إلى قضية الجمع بين الحقيقة والمجاز فى لفظ واحد، أو عدم الجمع بينهما، لدى البلاغيين والأصوليين، ويظهر من خلال حديثه أنه يميل إلى القول بالجمع بينهما يقول فى ذلك:

انظر إلى قوله تعالى:

﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [البقرة: ١٦١] ولعنة

---

(١) التفسير الكبير ١٢ – ١ / ٢٠، وقد جعل السجود من المشترك.

(٢) الإشارة إلى الإيجاز فى بعض أنواع المجاز / ١٤٦، وقد ذكر فى الصفحة نفسها أن الصلاة حقيقة فى الدعاء، مجاز فى إجابة الدعاء، لأن الإجابة مسببة عن الدعاء، فصلاة الملائكة حقيقة، وصلاة الله من مجاز التعبير بلفظ السبب الذى هو الدعاء عن المسبب الذى هو الإجابة وقد جمع بينهما.

الله إبعاد، ولعنة الملائكة والناس دعاء بالإبعاد، وقد جمعها فى لفظة واحدة، وقوله: (هو الذى يصلى عليكم وملائكته) والصلاة من الله يراد بها إجابة الدعاء فهى مجاز، والصلاة من الملائكة معناها الدعاء، وهو استعمال حقيقى وقد جاءت كلمة يصلى مفيدة للمعنيين، ولم يهتم البلاغيون، فى مشهور كتبهم بدراسة هذا الموضوع، لأن القرائن ودلالات السياق تعين على بيان المراد، وإنما عنى بهذا البحث الأصوليون، وفاضوا فيه، لأنه موصول باستنباط الأحكام، فنرى الشافعى رضى الله عنه يقول بجواز الجمع بين الحقيقة والمجاز، ومثله الإمام الغزالى، وهو أيضا رأى المعتزلة إلا الزمخشرى فإنه لا يجيز استعمال الكلمة فى معنى حقيقى، وآخر مجازى ...»[1].

وقد كان الإمام الرازى بلاغيا، وأصوليا، ولذلك أكثر من كلامه حول هذه القضية فى ثنايا تفسيره - كما أوضحت - .

والفصل فى هذه القضية يحتاج إلى دراسة مستقلة وافية، تجمع ما تفرق فيها من أقوال البلاغين، والأصوليين، وتصل عن طريق الأدلة إلى نتائج محددة. وإن كنت أميل إلى أن الرأى الذى انتصر له الإمام الرازى كثيرا، وهو منع الجمع بينهما هو الأولى بالقبول، لأن الجمع بين الحقيقة والمجاز كالجمع بين الضدين، فالحقيقة مستعملة فى موضعها، والمجاز مستعمل فى غير موضعه، والحقيقة لا تحتاج إلى قرينة، والمجاز يحتاج إليها، وهذه الأمور مدعاة لعدم الجمع بينهما.

* * *

(١) من أسرار التعبير القرآنى، دراسة تحليلية لسورة الأحزاب ١٥٥ - ١٥٦.

حول تسمية المجاز المرسل

لم أعثر فى كلام الإمام الرازى بكلمة (مرسل) مطلقة على هذا المجاز المعروف حتى فى كتابه (نهاية الإيجاز ...) على أنه قد أحاط بحقيقته، وذكر كثيرا من علاقاته، وأمثلته [١] فى كتابه، وفى ثنايا تفسيره معا.

ولا يدرى على وجه التحديد من الذى أطلق عليه كلمة (مرسل) ولذلك تباينت نظرات الباحثين فى هذا الأمر، فقد وجدت بعضهم يقول: «لا أعرف أحدا ذكر هذا الاصطلاح لهذا اللون من التجوز قبل أبى يعقوب يوسف السكاكى» [٢].

وبعضهم يقول: «ولم نجد أحدا [٣] أطلق اسم المجاز المرسل على هذا النوع قبل القزوينى» [٤].

وقد وقفت حائرا أمام هذين الرأيين المتباينين، فرجعت إلى ما كتبه السكاكى، والخطيب فى هذا الشأن، لأتبين وجه الحقيقة فيما ذكره الباحثان فوجدت الخطيب ذكر هذا المجاز باسمه، وذكر كثيرا من علاقاته [٥] وكذلك السكاكى [٦] وإن كان ينقصه التفصيل والتقسيم الموجودان فى كلام الخطيب، وتلك طبيعة الأمور المشتركة بين متقدم، ومتأخر.

ومن هذا يتضح جليا أن السكاكى قد سبق الخطيب إلى تسمية هذا المجاز

---

(١) ينظر نهاية الإيجاز / ٤٧، ٥٤.

(٢) البلاغة القرآنية فى تفسير الزمخشرى / ٤٤١.

(٣) فى المرجع المذكور (أحد) والصواب ما أثبته.

(٤) بلاغة القرآن فى آثار القاضى عبد الجبار، للدكتور عبد الفتاح لاشين / ٣١٥.

(٥) ينظر بغية الإيضاح ٣ / ٩١.

(٦) المفتاح / ١٧٢ - ١٧٣، ١٩٥ - ١٩٦.

باسمه، فالقول بأنه لا يوجد من أطلق اسم (المرسل) على هذا النوع من المجاز قبل الخطيب غير دقيق.

على أن السكاكى فيما بدا لى ليس أبا عذرته، والحائز قصب السبق إليه، وإن كان يبدو أن له فضل التقدم إلى استعمال كلمتى (المجاز المرسل) معا، ولكنه - فيما أحسب - فهم كلام الشيخ عبد القاهر حق الفهم، وأفاد منه هذا الاصطلاح، فقد ذكره فى (أسرار البلاغة) على صورة الفعل، يقول وهو يرد على من ذهب إلى أن المجلس فى قول الشاعر:

* واستب بعدك يا كليب المجلس [1] *

استعارة: «وليس المجلس إذا وقع على القوم من طريق التشبيه بل على وجه وقوع الشئ على ما يتصل به، وتكثر ملابسته إياه، وأى شئ يكون بين القوم، ومكانهم الذى يجتمعون فيه، إلا أنه لا يعتد بمثل هذا، فإن ذلك قد يتفق حيث ترسل العبارة» [2].

ومن الواضح أن المجلس عندما يراد به القوم الذين يجتمعون فيه يكون مجازا مرسلا علاقته المحلية.

وأكثر من هذا جاءت كلمة (مرسل) فى كلامه بمعنيين آخرين لهما اتصال وثيق بسبب إطلاقها على هذا النوع من المجاز:

أولهما: التشبيه الخالى عن دعوى الاتحاد الموجودة فى الاستعارة، ومما قاله فى هذا: «... ولا يعقل تشبيه حتى يكون ههنا مشبه، ومشبه به، هذا والتشبيه ساذج مرسل، فكيف إذا كان على معنى المبالغة، وعلى أن تجعل الثانى كأنه انقلب مثلا إلى جنس الأول، فصار الرجل أسدا؟ ...» [3].

---

(١) هذا عجز بيت للمهلهل وصدره: نبئت أن النار بعدك أوقدت، وهو من مرثيته لأخيه كليب وقد قتله جساس فى حرب البسوس، أسرار البلاغة/ ٣٧١ تحقيق هـ. ريتر.

(٢) أسرار البلاغة/ ٣٢٣.

(٣) المصدر نفسه، والموضع.

ثانيهما: عدم التقييد، فقد قال وهو يتكلم عن الفرق بين قولهم: فعل الربيع، وفعل الحى القادر ...« وإثبات الفعل من غير أن يقيد بما وقع الإثبات له لا يصح الحكم عليه بمجاز، أو حقيقة، فلا يمكنك أن تقول: إثبات الفعل مجاز، أو حقيقة هكذا مرسلا، وإنما تقول: إثبات الفعل للربيع مجاز، وإثباته للحى القادر حقيقة» (١).

ويبدو أن ما يتردد فى كتب البلاغة من أن هذا المجاز سمى مرسلا، لأنه أرسل عن دعوى الاتحاد الموجودة فى الاستعارة،أو لأنه غير مقيد بعلاقة واحدة (٢) مأخوذ من كلام الشيخ عبد القاهر الآنف الذكر.

علاقات المجاز المرسل:

ذكر الإمام الرازى فى تفسيره كثيرا من علاقات المجاز المرسل وهذه العلاقات هى:

١ - السببية:

تكلم عن هذه العلاقة فى مواطن من تفسيره، فذكر فى كلمة (الجاهلين) فى قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ**﴾ [البقرة: ٦٧]

عدة وجوه منها: أنه أطلق الجهل على الاستهزاء، لأنه سببه، فقال: «إن الاشتغال بالاستهزاء لا يكون إلا بسبب الجهل، ومنصب النبوة لا يحتمل الإقدام على الاستهزاء، فلم يستعذ موسى عليه السلام من نفس الشئ الذى نسبوه، لكنه استعاذ من السبب الموجب له، كما قد يقول الرجل عند مثل ذلك: أعوذ بالله من عدم العقل، وغلبة الهوي، والحاصل أنه أطلق اسم السبب على المسبب مجازا» (٣).

---

(١) المصدر نفسه/ ٣٣٢ - ٣٣٣.
(٢) ينظر - مثلا - الأطول، للعصام/ ٢/ ١١٨.
(٣) التفسير الكبير٢ - ١/ ١٢٦.

وقد وجه المجاز فى قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [البقرة: ٢٠٢]

وجهه فى كلمة (الحساب) فى الآية على عدة وجوه من إطلاق السبب على المسبب.

أحدها: أن الله سبحانه وتعالى يعلم الناس بما لهم، وما عليهم من أعمالهم ويعلمهم ما لهم من الثواب، وما عليهم من العقاب يقول فى ذلك: «ووجه هذا المجاز أن الحساب سبب لحصول علم الإنسان بما له، وما عليه، فإطلاق اسم الحساب على هذا الإعلام يكون إطلاقا لاسم السبب على المسبب، وهذا مجاز مشهور» (١).

ثانيها: أن يكون الحساب هو المجازاة «ووجه المجاز فيه أن الحساب سبب للأخذ، والإعطاء، وإطلاق اسم السبب على المسبب جائز ...» (٢).

ويبدو أنه متأثر فى معنى هذين الوجهين بما ذكره القاضى عبد الجبار فى آية مناظرة هى قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [آل عمران: ١٩] فقد بين أن المراد بالحساب فى تلك الآية «المجازاة على ما يأتيه المرء، لأن العلماء فى الحساب مختلفون، فمنهم من يقول: المراد به بيان ما يستحقه المرء على عمله، ومنهم من يقول: بل المراد نفس المجازاة ...» (٣).

وإن كان القاضى عبد الجبار لم يشر إلى المجاز فى الآية.

ثالثها: أن يكون المراد بالحساب علم الله تعالى بكل أحوال خلقه يقول فى ذلك: «... وحاصل الكلام فى هذا القول أن معنى كونه تعالى: (سريع الحساب) كونه تعالى عالما بجميع أحوال الخلق، وأعمالهم، ووجه المجاز فيه أن

---

(١) المصدر نفسه ٣ - ١/٢٠٦.

(٢) المصدر نفسه، والموضع.

(٣) تنزيه القرآن عن المطاعن/ ٦٠.

المحاسب إنما يحاسب، ليحصل له العلم بذلك الشئ، فالحساب سبب لحصول العلم، فأطلق اسم السبب على المسبب »[1].

وذكر فى قوله تعالى: ﴿ **وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ** ﴾ [البقرة: ١٩١]

أن الفتنة تحتمل عدة معان منها: أن المراد بها العذاب الدائم للكفار، فقال: « ... أن يكون المراد من الفتنة العذاب الدائم الذى يلزمهم بسبب كفرهم، فكأنه قيل: اقتلوهم من حيث ثقفتموهم، واعلم أن وراء ذلك من عذاب الله ما هو أشد منه كقوله: ﴿ **وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِ** ﴾ [التوبة: ٥٢]، وإطلاق اسم الفتنة على العذاب جائز، وذلك من باب إطلاق اسم السبب على المسبب »[2].

وذكر فى كلمة (موزون) من قوله تعالى: ﴿ **وَالأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ** ﴾ [الحجر: ١٩].

عدة وجوه منها: أنه أطلق الوزن على معرفة المقدار، لأن الوزن سببه، يقول فى ذلك: « الوجه الأول أن يكون المراد أنه متقدر بقدر الحاجة، قال القاضى: وهذا الوجه أقرب، لأنه تعالى يعلم المقدار الذى يحتاج إليه الناس، وينتفعون به، فينبت تعالى فى الأرض ذلك المقدار، ولذلك أتبعه بقوله: ﴿ **وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ** ﴾ [الحجر: ٢٠] لأن ذلك الرزق الذى يظهر بالنبات يكون معيشة لهم من وجهين:

الأول: بحسب الأكل، والانتفاع بعينه.

الثانى: أن ينتفع بالتجارة فيه، والقائلون بهذا القول قالوا: الوزن إنما يراد لمعرفة المقدار، فكان إطلاق لفظ الوزن، لإرادة معرفة المقدار من باب إطلاق اسم السبب على المسبب ... »[3].

---

(١) التفسير الكبير ٣ - ١/٢٠٧.
(٢) المصدر نفسه ٣ - ١/١٤١.
(٣) التفسير الكبير ١٠، ١/١٧٥.

وذكر فى كلمة (وليا) فى قوله تعالى: ﴿ يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ﴾ [مريم: ٤٥]

عدة وجوه منها: «أنه إذا استوجب عذاب الله، كان مع الشيطان فى النار، والولاية سبب للمعية، وإطلاق اسم السبب على المسبب مجاز، وإن لم يجز حمله على الولاية الحقيقية لقوله تعالى: ﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف: ٦٧] (١)

وواضح أنه يقصد من إطلاق اسم السبب على المسبب (المجاز المرسل) وإن لم يذكر ذلك صراحة، لأنه أظهر من أن يخفى.

وقد سبق القول بأن كلمة (المرسل) لم ترد فى كلامه مطلقة على هذا النوع من المجاز، وإن ذكر مسماه فى مواضع كثيرة من تفسيره.

٢ - المسببية:

ذكر الإمام الرازى هذه العلاقة فى أماكن من تفسيره، منها ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا ... ﴾ [النساء: ٥]

فقد قال: «قوله: ﴿ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا ﴾ معناه أنه لا يحصل قيامكم، ولا معاشكم إلا بهذا المال، فلما كان المال سببا للقيام، والاستقلال، سماه بالقيام، إطلاقا لاسم المسبب على السبب على سبيل المبالغة، يعنى كأن هذا المال نفس قيامكم، وابتغاء معاشكم ...» (٢).

وكان جميلا منه أن يبرز فى هذه الآية جدوى المجاز، وفائدته، وهى المبالغة فى أداء المعنى المراد مشيرا إلى أنها عبرت عن المال بالقيام، لأن حياة الناس لا تقوم لها قائمة ولا يستقيم لها حال إلا بهذا المال فهو عصب تلك الحياة وقوامها، ومصدر قوتها وعزتها.

---

(١) المصدر نفسه ١١ - ١/٢٢٧.

(٢) المصدر نفسه ٥ - ١/١٩٢.

ومنها ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ...** ﴾ [المائدة: ٦]

فقد بين أن المراد بالقيام فى الآية ليس الانتصاب بل المراد إرادة القيام إلى الصلاة وأضاف قائلا: وهذا وإن كان مجازا إلا أنه مشهور متعارف ويدل عليه وجهان:

الأول: أن الإرادة الجازمة سبب لحصول الفعل وإطلاق اسم السبب على المسبب مجاز مشهور.

الثانى: قوله تعالى: ﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ** ﴾ [النساء: ٣٤]

ليس المراد منه القيام الذى هو الانتصاب ... بل المراد كونه مريدا لذلك الفعل، متهيئا له مستعدا لإدخاله فى الوجود فكذا ههنا قوله (إذا قمتم إلى الصلاة) معناه إذا أردتم أداء الصلاة والاشتغال بإقامتها»[1] وقد لاحظت أنه بين أن المراد بـ (قمتم) أردتم القيام لكن قوله بعد ذلك مستدلا على وجود المجاز فى الآية: أن الإرادة الجازمة سبب لحصول الفعل وإطلاق اسم السبب على المسبب مجاز مشهور، يبدو أنه وضع فى غير موضعه لأمرين:

أولهما: أن المذكور فى الآية القيام، لا الإرادة.

ثانيهما: قوله: وإطلاق السبب على المسبب مجاز مشهور، والذى أطلق فى الآية هو المسبب فلو أنه قال: وإطلاق المسبب على السبب مجاز، لكان الكلام متناسقا، متلائما مع السياق.

ولعل هذا سهو منه، أو خطأ من النساخ فى تقديم كلمة السبب على المسبب والسياق يقتضى عكس ذلك.

ومثل الآية السابقة فى إطلاق المسبب على السبب قوله تعالى: ﴿ **فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ** ﴾ [النحل: ٩٨]

---

(١) المصدر نفسه ٦ - ١/١٥٣.

وقد نَظَّرَ الإمام الرازى بين هاتين الآيتين، وهو وإن لم يصرح بالمجاز فى الآية الأخيرة إلا أن شرحه لها وتنظيره بينها وبين آية المائدة يدل على أن إطلاق القراءة على إرادتها من إطلاق المسبب على السبب يقول: « . . . أما الأكثرون من علماء الصحابة، والتابعين [١] فقد اتفقوا على أن الاستعاذة مقدمة على القراءة، وقالوا معنى الآية: إذا أردت أن تقرأ القرآن فاستعذ وليس معناه استعذ بعد القراءة ومثله إذا أكلت، فقل باسم الله، وإذا سافرت فتأهب، ونظيره قوله تعالى: (إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا . . .).

أى إذا أردتم القيام إلى الصلاة فاغسلوا [٢].

وقد نظّر قوله تعالى: ﴿ **وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيَاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ** ﴾ [الأعراف: ٤]

بآية المائدة التى سلفت، فذكر فى بعض الوجوه أن (أهلكناها) معناه أردنا إهلاكها أو حكمنا بإهلاكها فقال: «لقائل أن يقول: قوله: (وكم من قرية . . .) يقتضى أن يكون الإهلاك متقدما على مجئ البأس وليس الأمر كذلك، فإن مجى البأس مقدم على الإهلاك، والعلماء أجابوا عن هذا السؤال من وجوه:

الأول: المراد بقوله: (أهلكناها) أى حكمنا بهلاكها فجاءها بأسنا.

وثانيها: كم من قرية أردنا إهلاكها فجاءها بأسنا كقوله تعالى: ﴿ **إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم** ﴾ . . .» [٣].

وعلى ذلك يكون إطلاق الإهلاك على إرادته، أو الحكم به من إطلاق المسبب على السبب.

---

(١) ذكر فى التفسير أن بعضهم جعل الاستعاذة بعد القراءة، ينظر التفسير الكبير ١٠ – ٢/١١٦.

(٢) المصدر نفسه والموضع.

(٣) المصدر نفسه ٧ – ٢/٢٣.

ومن إطلاق المسبب على السبب ما ذكره عند قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّىٰ جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾ [يونس: ٩٣]

فقد ذكر أن المراد بالعلم فى الآية القرآن، فالقرآن سبب العلم، والعلم مسبب عنه، يقول فى أحد الوجوه التى ساقها فى معنى الآية: «إن المراد ببنى إسرائيل فى هذه الآية اليهود الذين كانوا فى زمان محمد عليه الصلاة والسلام، فهذا قال به قوم عظيم من المفسرين، قال ابن عباس: وهم قريظة، والنضير وبنو قينقاع أنزلناهم منزل صدق ما بين المدينة والشام ورزقناهم من الطيبات، والمراد ما فى تلك البلاد من الرطب والتمر التى ليس مثلها طيبا فى البلاد، ثم إنهم بقوا على دينهم، ولم يظهر فيهم الاختلاف حتى جاءهم العلم، والمراد من العلم القرآن النازل على محمد عليه الصلاة والسلام، وإنما سماه علما، لأنه سبب العلم، وتسمية السبب باسم المسبب مجاز مشهور» (١).

ثم بَيَّنَ الإمام الرازى كيف كان القرآن سببا للاختلاف بينهم فقال:

«وفى كون القرآن سببا لحدوث الاختلاف وجهان:

الأول: أن اليهود كانوا يخبرون بمبعث محمد عليه الصلاة والسلام، ويفتخرون به على سائر الناس، فلما بعثه الله تعالى كذبوه حسدا، وبغيا، وإيثارا لبقاء الرياسة، وآمن به طائفة منهم، فبهذا الطريق صار نزول القرآن سببا لحدوث الاختلاف فيهم.

الثانى: أن يقال: إن هذه الطائفة من بنى إسرائيل كانوا قبل نزول القرآن كفارا محضا بالكلية، وبقوا على هذه الحالة حتى جاءهم العلم، فعند ذلك اختلفوا، فآمن قوم، وبقى أقوام آخرون على كفرهم (٢).

---

(١) التفسير الكبير ٩ - ١/١٦٥ - ١٦٦. (٢) المصدر نفسه ٩ - ١/١٦٦.

وقد يشير إلى علاقة هذا المجاز، دون أن يصرح بها، أو ينظّر الآية التى جاءت فيها بآية أخرى صرح فيها بالمجاز، اكتفاء بما يفهم من شرحه وتوضيحه، فقد قال فى قول الله تعالى على لسان نبيه لوط عليه السلام: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً ...﴾ [هود: ٨٠]

أى لو أن لى ما أتقوى به عليكم، وتسمية موجب القوة بالقوة جائز، قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]

والمراد السلاح، [١] فبين أن المراد بالقوة ما يتقوى به، وفسرها فى آية (الأنفال) بالسلاح، وهذا يشعر أن المقصود من القوة مصادرها المختلفة، وأسبابها المتنوعة.

وواضح أن إطلاق القوة على أسبابها من إطلاق المسبب على السبب.

٣ - الآلية:

ذكر هذه العلاقة عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ * ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلاَّمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [آل عمران: ١٨١، ١٨٢]

فقد قال: «اعلم أن ذكر الأيدى على سبيل المجاز، لأن الفاعل هو الإنسان، لا اليد إلا أن اليد لما كانت آلة الفعل حسن إسناد الفعل إليها على سبيل المجاز» [٢].

---

(١) المصدر نفسه ٩ - ٢/ ٣٥.

(٢) المصدر نفسه ٥ - ١/ ١٢٤.

٤ - إطلاق المعلول على العلة:

ذكر هذه العلاقة عند تفسير قوله تعالى: ﴿ ... وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ... ﴾ [البقرة: ٢٢٩]

فبعد أن بين أن الخوف فى الآية يمكن أن يكون بمعنى الإشفاق مما يكره وقوعه - قال: «ويمكن حمله على الظن، وذلك لأن الخوف حالة نفسانية مخصوصة، وسبب حصولها ظن أنه سيحدث مكروه فى المستقبل، وإطلاق اسم المعلول على العلة مجاز مشهور، فلا جرم أطلق على هذا الظن اسم الخوف وهذا مجاز مشهور، فقد يقول الرجل لغيره: قد خرج غلامك بغير إذنك، فيقول قد خفت ذلك على معنى ظننته وتوهمته» (١).

فجعل الخوف فى الآية مرادا به الظن لأن الظن علة له.

وقد حكى وجود هذه العلاقة صاحب الإكسير فى علم التفسير (٢) وبعض علماء الأصول (٣).

والذى يبدو لى أن هذه العلاقة يمكن رجوعها إلى المسببية، فقد جاء فى لسان العرب «وهذا علة لهذا أى سبب» (٤).

فإذا كانت علة الشئ هى سببه، فإن المعلول يكون مسببا، وكلام الإمام الرازى نفسه صريح فى هذا المعنى، فقد جعل الخوف حالة نفسانية سبب حصولها ظن حدوث المكروه فى المستقبل، وبناء على ذلك يكون الخوف مسببا، والظن سببا له، وتلك بعينها علاقة المسببية.

---

(١) التفسير الكبير ٣ - ٢/١٠٨.

(٢) ينظر الإكسير فى علم التفسير، للطوفى/٦٤.

(٣) ينظر المجاز فى اللغة والقرآن الكريم ١/٥٨٣.

(٤) لسان العرب مادة (علل).

٥ - المجـــاورة:

أشار إلى هذه العلاقة عند تفسير قوله تعالى: ﴿**يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا**﴾ [نوح: ١١]

فقد ذكر أن السماء في الآية يمكن أن يراد بها المطر، واستدل على ذلك [١] بقول الشاعر:

إذا نزل السماء بأرض قوم رعيناه وإن كانوا غضابا

ومن المعلوم أن الذى ينزل هو المطر، لا السماء، فسمى المطر سماء لمجاورته لها.

ويلاحظ أنه لم يصرح هنا بالمجاز، ولا بالمجاورة، ولكنه صرح عند قوله تعالى: ﴿**وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ**﴾ [المدثر: ٥]

بأن الشئ يسمى باسم ما يجاوره، فقد ذكر أن كلمة (الرجز) تأتى بمعنى العذاب، وبمعنى كيد الشيطان وبمعنى الأصنام [٢].

وخلص من ذلك إلى أن هذه الآية تدل على وجوب الاحتراز عن كل المعاصى، وعلى هذا رأى فى الآية احتمالين:

أحدهما: أن قوله: ﴿**وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ**﴾ يعنى كل ما يؤدى إلى الرجز فاهجره، والتقدير وذا الرجز فاهجر، أى ذا العذاب، فيكون المضاف محذوفا.

---

(١) التفسير الكبير ١٥ - ٢/١٣٨.

(٢) يبدو أن الإمام الرازى متأثر فى هذه المعانى بابن قتيبة، لأن هذه المعانى الثلاثة مذكورة فى تأويل مشكل القرآن/ ٤٧١.

فقد ذكر أن الرجز يأتى بمعنى العذاب كما فى قوله تعالى: ﴿**لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ ...**﴾ [الأعراف: ١٣٤].

وبمعنى كيد الشيطان كما فى قوله تعالى: ﴿... **وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ**﴾ [الأنفال: ١١].

وبمعنى الأوثان، كما فى قوله تعالى: ﴿**وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ**﴾

والثانى: أنه سمى ما يؤدى إلى العذاب عذابا تسمية للشئ باسم ما يجاوره، ويتصل به » [1].

وواضح من كلامه أن الشئ يسمى باسم ما يجاوره، ويتصل به، وهذا ما يعرف بعلاقة المجاورة. وقد لاحظت أن ما ذكره فى الاحتمال الثانى يبدو بعيدا، لأن العذاب ليس مجاورا لارتكاب المعاصى، حتى ولو كان الإمام الرازى يقصد عذاب الدنيا، لأن الله سبحانه وتعالى لا يعجل العذاب للناس عقب اجتراحهم السيئات، تفضلا منه، وتكرما.

والذى يظهر من سياق كلامه أنه كان يريد أن يقول: ... تسمية للشئ باسم ما يئول إليه، ولكنه سها، فقال بدلا من ذلك: تسمية للشئ باسم ما يجاوره، ويتصل به.

ولعل الدليل على ذلك أن بداية كلامه لا تتفق مع نهايته.

٦ - إطلاق الدليل على المدلول:

ذكر هذه العلاقة عند تفسير قوله تعالى: ﴿**يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ**﴾ [آل عمران: ٧٠]

فقد بين أن فى المراد بآيات الله هنا وجوها منها أنها القرآن، أو المعجزات التى ظهرت على يد النبى محمد ﷺ، ومنها أنها الآيات الواردة فى التوراة والإنجيل تبشر برسول الله محمد ﷺ، وعلى هذا الوجه بين أنه يحتمل أن كفرهم لم يكن بالآيات نفسها، بل بمضمونها، وما تدل عليه يقول فى ذلك: « إنهم ما كانوا كافرين بالتوراة [2] بل كانوا كافرين بما تدل عليه التوراة، فأطلق اسم الدليل على المدلول على سبيل المجاز » [3].

---

(١) التفسير الكبير ١٥ - ٢/١٩٣.

(٢) لعله خص التوراة بالذكر هنا مع أنه ذكر معها الإنجيل قبل ذلك اكتفاء.

(٣) المصدر نفسه ٤، ٢/١٠١.

ونظرا لعدم اشتهار هذه العلاقة حكى الشيخ الإنبابى رحمه الله – أن إطلاق الدال على المدلول – وهو ما سماه الإمام الرازى الدليل على المدلول من قبيل المجاورة ؛ لأنه يتخيل مجاورة كل منهما للآخر ، كما فى قولهم : فهمت الألفاظ، والمقصود المعانى ، وأضاف : أنه يحتمل أن تكون العلاقة المحلية لأنه يتخيل أن الدال محل للمدلول، أو السببية لأن الدال سبب فى فهم المدلول ...[1].

٧- الملزومية :

ذكر هذه العلاقة فى بعض المواضع من تفسيره منها ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا ...** ﴾

[البقرة : ١٠٦]

فبعد أن صرح بأن كثيرا من المفسرين حملوا النسيان على عدم الذكر قال : « ومنهم من حمل النسيان على الترك على حد قوله تعالى : ﴿ **فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا** ﴾ [طه :١١٥] . أى فترك ، وقال : ﴿ **فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا** ﴾ [الأعراف : ٥١] . أى نتركهم كما تركوا ، والأظهر أن حمل النسيان على الترك مجاز ؛ لأن المنسى يكون متروكا فلما كان الترك من لوازم النسيان ، أطلقوا اسم الملزوم على اللازم [2] .

فجعل النسيان ملزوما ، والترك لازما له ، وقد أطلق الملزوم ، وأريد به اللازم.

وذكر عند تفسير آية الأعراف التى نظّر بها فى الموضع السابق أن فى النسيان قولين أحدهما أن يكون بمعنى الترك أي يتركهم الله في العذاب ، كما تركوا العمل للقاء يومهم هذا ... [3] .

وأشار أيضًا عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ** ﴾ [التوبة : ٦٧] .

---

(١) ينظر حاشية الإنبابى على الرسالة البيانية / ٢٤١ .

(٢) التفسير الكبير ٢ ، ١ / ٢٤٥ . (٣) ينظر المصدر نفسه ٧ ، ٢ / ٩٩ .

إلى أن النسيان لا يمكن إجراؤه على ظاهره ؛ لأنه لو حمل على الحقيقة لما استحقوا عليه ذما ؛ لأن النسيان ليس في وسع البشر ، وأيضًا النسيان فى حق الله تعالى محال ، ولذلك حمل النسيان فى الآية على وجهين أحدهما : أن يكون بمعنى الترك ، أى أنهم تركوا أمر الله حتى صار بمنزلة المنسى ، فجازاهم الله على ذلك بأن صيرهم بمنزلة المنسى من ثوابه ، ورحمته (١) .

وقد لاحظت أنه لم يذكر عند تفسير الآيتين الأخيرتين أن إطلاق النسيان على الترك مجاز ، إلا أن تنظيره لآية (الأعراف) بآية (البقرة) وقوله عند تفسير آية (التوبة) إن النسيان لو حمل علي حقيقته ، لما استحقوا عليه ذما يشعر أن إطلاق النسيان على الترك مجاز من إطلاق الملزوم على اللازم – كما ذكر عند تفسير آية (البقرة) .

وجوز بعضهم أن يكون إطلاق النسيان على الترك من إطلاق السبب على المسبب ؛ لأن من نسى شيئا تركه (٢) .

وذكر أيضًا عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا** ﴾ [البقرة : ١٢٧] .

أن المتكلمين قالوا فى معنى (تقبل منا) : « كل عمل يقبله الله تعالى فهو يثيب صاحبه ، ويرضاه منه ، والذى لا يثيبه عليه ، ولا يرضاه منه ، فهو المردود، فههنا عبر عن أحد المتلازمين باسم الآخر ، فذكر لفظ القبول ، وأراد به الثواب والرضا ... » (٣) .

والذى يبدو لى من كلامه أن التقبل هو الملزوم ، والثواب هو اللازم .

---

(١) ينظر المصدر نفسه ٨ ، ٢/١٢٩ .

وقد يحسن هنا أن أشير إلي أن ابن قتيبه ذكر أن النسيان يأتي في القرآن ضد الحفظ كما فى قوله تعالى على لسان فتى موسى عليه السلام : ﴿ **فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ** ﴾ [الكهف : ٦٣] وبمعنى الترك كما فى قوله تعالى : ﴿ **ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسى ...** ﴾ . ولا يبعد تأثر الإمام الرازى به . ينظر تأويل مشكل القرآن / ٥٠٠ .

(٢) ينظر روح المعانى للألوسى ٩ ، ٢/٢٦ . (٣) التفسير الكبير ٢ ، ٢/٦٣ .

وقد زاد أمر هذه العلاقة وضوحا عندما ما صرح فى أحد المواضع بأن إطلاق اسم الملزوم على اللازم مجاز مشهور [1] .

٨- اللازمية :

فى علاقة الملزومية – كما سبق – يطلق الملزوم على اللازم ، وفى اللازمية يطلق اللازم على الملزوم ، فإذا قلنا : دخلت الشمس من النافذة – مثلا فليس المراد أن جرم الشمس هو الذى دخل من النافذة ، وإنما المراد دخول ضوئها ، والضوء لازم للشمس ، والشمس ملزومة له ، فإطلاق الشمس علي ضوئها مجاز مرسل علاقته الملزومية .

وإذا قلنا : بزغ الضوء ، فليس المراد المعنى الحقيقى للضوء ؛ لأن وصف البزوغ وصف لجرم الشمس ؛ فإطلاق الضوء على الشمس مجاز مرسل ، من إطلاق اللازم على الملزوم [2] .

وقد ذكر الإمام الرازى علاقة اللازمية فى بعض الأماكن من تفسيره ، منها ما ذكره عند تفسير افتتاحية سورة البقرة (**الٓمٓ**) من أن إطلاق اسم أحد المتلازمين على الآخر مجاز مشهور ، فبين أن الألفاظ التى يتهجى بها الحروف مثل ألف ، باء ، تاء الخ أسماء مسمياتها الحروف يقول فى ذلك « ... اعلم أن الألفاظ التى يتهجى بها أسماء مسمياتها الحروف المبسوطة ؛ لأن الضاد مثلا لفظة مفردة دالة بالتواطؤ على معنى مستقل بنفسه ، من غير دلالة علي الزمان المعين لذلك المعنى وذلك المعنى هو الحرف الأول من (ضرب) ، فثبت أنها أسماء، ولأنها يتصرف فيها بالإمالة والتفخيم ، والتعريف ، والتنكير ، والجمع ، والتصغير ، والوصف ، والإسناد ، والإضافة ، فكانت لا محالة أسماء ، فإن قيل : قد روى أبو عيسى الترمذى عنْ عبد الله بن مسعود قال ، قال رسول الله ﷺ :

---

(١) المصدر نفسه ١ ، ٢/ ١٥٥ .

عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً وَيَهْدِي بِهِ كَثِيراً** ﴾ [البقرة : ٢٦] .

(٢) ينظر الرسالة البيانية للصبان /٢١٦ والمنهاج الواضح في البلاغة /١٠٨ .

« من قرأ حرفا من كتاب الله تعالى فله حسنة ، والحسنة بعشر أمثالها ، لا أقول (الٓمٓ) حرف ، ولكن ألف حرف ، ولام حرف ، وميم حرف » (الحديث) . والاستدلال به يناقض ما ذكرتم ؟ قلنا : سماه حرفا مجازا ، لكونه اسما للحرف ، وإطلاق اسم أحد المتلازمين على الآخر مجاز مشهور [1] .

فقد بين أن قولنا (ضاد) مثلا اسم للحرف الأول من (ضرب) ومسماه (ضَ) أى (ضاد) مفتوحة .

وقد أطلق فى الحديث النبوى الشريف الاسم على المسمى ، وإطلاق اسم أحد المتلازمين على الآخر مجاز مشهور .

وظاهر من كلامه أن الأسماء هى اللازمة ، والمسميات هى الملزومة ، وإطلاق الأسماء علي مسمياتها من إطلاق اللازم على الملزوم .

ومن هذا القبيل ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَكُلَّ إِنسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ** ﴾ [الإسراء : ١٣] .

فقد ذكر فى معنى (طائره) قولين **أحدهما** : أن المراد به عمله ، إن خيرا فخير ، وإن شرا ، فشر ، فأطلق (طائره) على عمله من إطلاق اللازم على الملزوم يقول فى ذلك : « إن العرب إذا أرادوا الإقدام على عمل من الأعمال ، وأرادوا أن يعرفوا أن ذلك العمل يسوقهم إلي خير ، أو إلى شر ، اعتبروا أحوال الطير ، وهو أنه يطير بنفسه ، أو يحتاج إلي إزعاجه ، وإذا طار فهل يطير متيامنا ، أو متياسرا ، أو صاعدا إلى الجو إلى غير ذلك من الأحوال التى كانوا يعتبرونها ؟ ويستدلون بكل واحد منها علي أحوال الخير والشر ، والسعادة ، والنحوسة ، فلما كثر ذلك منهم سمي الخير ، والشر بالطائر ، تسمية للشئ باسم لازمه ، ونظيره قوله تعالى فى سورة (يسٓ) : ﴿ **قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ** ﴾ إلى قوله : ﴿ **قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ** ﴾ [يسٓ : ١٨ – ١٩]

---

(١) التفسير الكبير ١ ، ٢/ ٢ .

فقوله: (وكل إنسان ...) أي كل إنسان ألزمناه عمله في عنقه ... »[1].

وقد ذكر الشيخ الصاوى أن التسمية بـ (طائره) تسمية للشئ باسم لازمه وهو فى ذلك متفق مع الإمام الرازى – فقال : قوله : (وكل إنسان ألزمناه طائره) فسر المفسِّر الطائر بالفعل ، وفسره غيره بالكتاب ... ، وسمى العمل طائرا ، إما لأن العرب إذا أرادوا فعل أمر نظروا إلي الطير ، إذا طار ، فإن طار متيامنا ، قدموا على ذلك الأمر ، وعرفوا أنه خير ، وإن طار متياسرا ، تأخروا ، وعرفوا أنه شر ، فلما كثر ذلك منهم ، سموا نفس الخير والشر بالطائر تسمية للشئ باسم لازمه[2].

وقد يحسن أن أشير فى نهاية الحديث عن علاقتى الملزومية واللازمية إلى أننى لاحظت أن الإمام الرازى حكى عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ** ﴾ [المائدة : ٥] .

عدة أقوال في معنى الإيمان أحدها أن المقصود من الإيمان شهادة ألا إله إلا الله ، وأضاف قائلا : « ... فجعل كلمة التوحيد إيمانا ، فإن الإيمان بها لما كان واجبا ، كان الإيمان من لوازمها بحسب أمر الشرع ، وإطلاق اسْم الشئ على لازمه مجاز مشهور »[3] .

وقد لجأ إلي ذلك ، لأنه وجد أن فى الكفر بالإيمان إشكالا مؤداه : أن الكفر إنما يعقل إذا كان بالله ورسوله ، أما الكفر بالإيمان فهو محال [4] .

وقد لاحظت أيضًا أن القاضى عبد الجبار – رحمه الله – قد سبقه إلى ذكر هذا الإشكال حول معنى الكفر بالإيمان ، ولكنه أجاب عنه بقوله : (المراد جحد الإيمان ، فإن من جحده ، فقد غطاه » [5] .

---

(١) المصدر نفسه ١٠ ، ٢ / ١٦٨ .

(٢) حاشية الشيخ الصاوى على تفسير الجلالين ٢ / ٣٤٤ .

(٣) التفسير الكبير ٦ ، ١ / ١٥٢ .

(٤) المصدر نفسه والموضع .

(٥) تنزيه القرآن عن المطاعن / ١١١ .

ولا يبعد أن يكون الإمام الرازى قد نقل عنه هذا الإشكال ، ولكنه خالفه فى الإجابة عنه .

والذى يعنينى هنا أنه جعل الإيمان من لوازم الشهادة ، ومقتضى هذا أن الشهادة ملزومة له ، ثم عاد وقال : وإطلاق الشئ على لازمه مجاز مشهور ، وهذه العبارة صحيحة فى نفسها ، ولكن يبدو لى أنها لم توضع فى مكانها المناسب ؛ لأن الذي أطلق فى الآية هو الإيمان ، لا الشهادة .

فخلاصة كلامه أنه جعل الإيمان لازما للشهادة ، ثم عاد وذكر ما يشعر أنها لازمة له .

ويبدو أن فى هذا تضاربا ، إذ كيف يكون الشئ لازما وملزوما فى آن واحد؟

وقد بدا لى بعد طول تفكير أن الشهادة هى اللازمة للإيمان ، وليس الإيمان لازما لها ؛ لأنها توجد مع فقدان الإيمان ، كما كان الشأن في المنافقين الذين نطقوا بكلمة التوحيد بأفواههم، ولم تؤمن قلوبهم ، وأيضًا لأن الإيمان يوجد أولا فى القلب، ثم يعبر عنه بعد ذلك بالشهادة ، من أجل ذلك تكون العلاقة بين الإيمان والشهادة هى الملزومية؛ لأن الإيمان الذى أطلق فى الآية ملزوم للشهادة؛ خلافا لما يوحى به قوله: (.. كان الإيمان من لوازمها بحسب أمر الشرع) .

وقد يقال : إن قوله : (بحسب أمر الشرع) يشعر أن الشهادة كانت فى مبدأ الإسلام دليلا على الإيمان فى الظاهر ، والله يتولى السرائر ، فيكون الإيمان لازما للشهادة .

ويمكن الإجابة عن ذلك بأن من نطق بالشهادة ، إن كان مؤمنا حقا ، فقد سبق إيمانه فى القلب نطقه بالشهادة ، فيبقى الإيمان ملزوما ، وإن لم يكن مؤمنا حقا ، كالمنافق فلا يكون هناك تلازم أصلا بين شئ موجود ، وهو الشهادة ، وشئ معدوم وهو الإيمان، والله أعلم .

٩- اعتبار ما كان :

أشار إلي هذه العلاقة وهو يتناول تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ** ﴾ [النساء : ٢] .

فبين أن المراد باليتامى فى الآية البالغون ، واستدل على ذلك بقوله : ﴿ **فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ** ﴾ [النساء : ٦] والإشهاد لا يكون إلا بعد البلوغ (١) .

ومما قاله فى هذا الشأن أنه تعالى سماهم باليتامى ، لقرب عهدهم باليتم ، وإن كان قد زال فى هذا الوقت كقوله : ﴿ **فَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ** ﴾

[الشعراء:٤٦]

أى الذين كانوا سحرة قبل السجود(٢) .

والإمام الرازى وإن لم يصرح هنا بوجود المجاز إلا أن توجيهه ، وتوضيحه لتسمية الشئ باعتبار ما كان عليه فى الماضى يدل على أنه يقصد المجاز المرسل .

١٠- اعتبار ما يكون :

أشار الإمام الرازى إلى هذه العلاقة عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلاَّ النَّارَ** ﴾ [البقرة : ١٧٤] .

فقد حكى أن هذا الأكل ، وإن كان طيبا (٣) فى الدنيا إلا أن عاقبته النار فى الآخرة (٤) .

فمؤدى كلامه أن الأكل سمى نارا باعتبار ما يئول إليه .

---

(١) التفسير الكبير ٥ ، ١/١٧٤ . (٢) المصدر نفسه ، والموضع .

(٣) لعله يقصد من كونه طيبا فى الدنيا أنه خال من المنغصات ، وإلا فإنه أكل خبيث .

(٤) ينظر التفسير الكبير ٣ ، ١/٢٩ .

وقد نظّر الآية السابقة بقول الله تعالى : ﴿ إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا ﴾ [يوسف : ٣٦]

وصرح بأن المراد بالخمر في الآية العنب ، وأنه سمى خمرا باعتبار ما يئول إليه [١] . وقد زاد عند تفسير هذه الآية فى سورة يوسف عليه السلام أن العرب تسمى الشئ باسم ما يئول إليه ، إذا انكشف المعنى ، ولم يلتبس [٢] .

ونظهرها أيضًا بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ [النساء : ١٠] .

وقال عقبها : « ... وذلك ، لأنه لما أكل ما يوجب النار ، فكأنه أكل النار » [٣] .

وقد أضاف عند تفسير هذه الآية فى سورة النساء إلى علاقة اعتبار ما يكون علاقة أخرى ، يفهم من كلامه أنها اللازمية ؛ لأن النار لازمة لأكل مال اليتيم يقول فى ذلك : « ... والمراد أن أكل مال اليتيم جار مجرى أكل النار ، من حيث إنه يفضى إليه ويستلزمه ، وقد يطلق اسم أحد المتلازمين على الآخر... » [٤] .

وواضح أن النار هى اللازمة لأكل مال اليتيم ، والأكل ملزوم لها فيكون إطلاق النار على أكل مال اليتيم من إطلاق اللازم على الملزوم ، وجوز بعضهم أن يكون إطلاق النار على الأكل فى الآية من إطلاق المسبب على السبب ؛ لأن النار مسببه عما يأكلونه [٥] .

وقد سار على هذا الرأى أستاذنا الدكتور محمد أبو موسى ، فعد إطلاق النار على أكل مال اليتامى من إطلاق المسبب على السبب ، فقال موضحا بشاعة صورة هؤلاء الأكلة : « ... والذين يأكلون أموال اليتامى لا يأكلون نارا ، وإنما

---

(١) ينظر المصدر نفسه والموضع .
(٢) المصدر نفسه ٩ ، ٢/١٣٧ .
(٣) المصدر نفسه ٣ ، ١/٢٩ .
(٤) المصدر نفسه ٥ ، ١/٢٠٧ .
(٥) ينظر الاستغناء فى أحكام الاستثناء ، لشهاب الدين القرافى /٢٤٢ .

يأكلون أموال اليتامى ، ولما كان ذلك مؤديا إلي النار حتما ، وسببا فى عذابها قطعا عبر عنه به ، وفيه مع إبراز هذه السببية وتقويتها تفظيع ، وتنفير تراه في هذه الصورة (يأكلون فى بطونهم نارا) فالقوم يقذفون النار فى أفواههم ، فتندلع فى بطونهم ، ولو قال سبحانه : إنما يأكلون حراما ، لكان شيئا آخر مع أن المآل إليه ، كما أنه لو قال : إنما يأكلون نارا ، لذهب من الصورة جزء كبير فيه فظاعة وشناعة؛ لأن كلمة البطون مع أنها مفهومة ضرورة من كلمة الأكل إلا أن فى النص عليها مزيد تشخيص وتوضيح ... »[1] .

ولا ضير فى تعدد العلاقات فى المجاز الواحد، ومدار الفرق بينها على العلاقة المقصودة[2] .

وقد فهم من كلام الإمام الرازى عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ** ﴾ [البقرة : ٢٣٢] .

أنه يمكن أن يكون فى (أزواجهن) مجاز مرسل علاقته اعتبار ما كان ، أو اعتبار ما يكون فإذا حمل الخطاب فى الآية على أنه للأولياء ، كانت علاقته اعتبار ما كان ، أى لا تمنعوهن أن ينكحن الذين كانوا أزواجا لهن فى الماضى ؛ لأنهم كانوا يمنعونهن العود إلي الذين كانوا أزواجا لهن قبل ذلك .

وإذا حمل الخطاب على أنه للأزواج المطلقين ، كانت علاقته اعتبار ما يكون ؛ لأن معنى قوله : (ينكحن أزواجهن) من يريدون أن يتزوجوهن ، فيكونون أزواجا والعرب تسمى الشئ باسم ما يئول إليه[3] .

وقد بين كيفية الاحتمال الأخير « بأن الرجل قد يكون بحيث يشتد ندمه على مفارقة المرأة ، بعد انقضاء عدتها ، وتلحقه الغيرة ، إذا رأى من يخطبها ، وحينئذ يعضلها عن أن ينكحها غيره ، إما بأن يجحد الطلاق ، أو يدعى أنه كان

---

(١) التصوير البيانى / ٣٥٢ .

(٢) ينظر حاشية الخضرى على شرح الملوى على السمرقندية / ٤٦ .

(٣) ينظر التفسير الكبير ٣ ، ٢ / ١٢١ .

راجعها فى العدة ، أو يدس إلي من يخطبها بالتهديد والوعيد ، أو يسئ القول فيها ، وذلك بأن ينسبها إلي أمور تنفر الرجل عن الرغبة فيها ، فالله تعالى نهى الأزواج عن هذه الأفعال ، وعرفهم أن ترك هذه الأفعال أزكى لهم وأطهر من دنس الآثام [١] .

وقد ذكر الإمام الرازى أثناء تفسير الآية السابقة أن المفسرين اختلفوا فيمن هو المخاطب بقوله تعالى : (... فلا تعضلوهن) هل هم الأولياء ، أو هم الأزواج المطلقون ؟ واختار أنهم الأزواج المطلقون ؛ لأنه يدل عليه أن قوله تعالى : ﴿ **وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن** ﴾ جملة واحدة مركبة من شرط وجزاء .

فالشرط قوله : (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن ...) والجزاء قوله : (... فلا تعضلوهن) ولا شك أن الشرط ، وهو قوله : (وإذا طلقتم النساء ...) خطاب مع الأزواج فوجب أن يكون الجزاء وهو قوله : (... فلا تعضلوهن) خطابا معهم أيضاً ، إذ لو لم يكن كذلك ، لصار تقدير الآية : إذا طلقتم النساء أيها الأزواج ، فلا تعضلوهن أيها الأولياء ، وحينئذ لا يكون بين الشرط ، وبين الجزاء مناسبة أصلا ، وذلك يوجب تفكك نظم الكلام ، وتنزيه كلام الله عن مثله واجب ... [٢] .

ثم أورد بعد ذلك حجج الذين قالوا : إن الخطاب للأولياء [٣] .

وقد وجدت أن كلام أبى حيان فى هذه الآية ، يفهم منه أيضاً أنه يحتمل أن يكون فى (أزواجهن) مجاز مرسل علاقته اعتبار ما كان ، أو اعتبار ما يكون، وإن كان قد استبعد أن يكون الطلاق منسوبا إلي الأولياء ، فقد عقب عليه بقوله : « ... وفيه بعد ، لأن نسبة الطلاق إليهم هو مجاز بعيد ، وهو أن تكون الأولياء قد تسببوا فى الطلاق ، حتى وقع ، فنسب إليهم الطلاق بهذا الاعتبار ... » [٤] .

---

(١) المصدر نفسه ، والموضع .
(٢) المصدر نفسه ٣ ، ٢ / ١٢٠ .
(٣) ينظر المصدر نفسه ٣ ، ٢ / ١٢١ .
(٤) البحر المحيط ٢ / ٢٠٩ .

وهذه حجة جديدة فى إضعاف كون الخطاب في الآية للأولياء لم يأت مثلها – حسب علمى – فى كلام الإمام الرازى .

ويضيف صاحب البحر المحيط مؤيدا أن الخطاب فى الآية للأزواج قائلا :

« ... ويبعد جدا أن يكون الخطاب فى (وإذا طلقتم) للأزواج، وفى (... فلا تعضلوهن) للأولياء ، لتنافى التخاطب، ولتنافر الشرط والجزاء، فالأولى والذى يناسبه سياق الكلام أن الخطاب فى الشرط والجزاء للأزواج ؛ لأن الخطاب من أول الآيات [1] هو مع الأزواج ، ولم يجر للأولياء ذكر ، ولأن الآية [2] قبل هذه خطاب مع الأزواج فى كيفية معاملة النساء قبل انقضاء العدة ، وهذه الآية خطاب لهم فى كيفية معاملتهم معهن بعد انقضاء العدة .. » [3] .

ثم خلص من ذلك إلي أنهم سموا أزواجا باعتبار ما يئولون إليه فقال :

« .. وعلى هذا يكون معنى (أن ينكحن أزواجهن) أي من يرون أن يتزوجنه فسموا أزواجا باعتبار ما يئولون إليه » [4] .

ومع أنه استبعد أن يكون الخطاب للأولياء إلا أنه ذكر أنه على القول بأن الخطاب لهم تكون تسميتهم أزواجا باعتبار ما كانوا عليه فقال : « وعلى القول بأن الخطاب للأولياء يكون (أزواجهن) هم المطلقون ، سموا أزواجا باعتبار ما كانوا عليه ، وإن لم يكونوا بعد انقضاء العدة أزواجا حقيقة ... » [5] .

ثم بين كيفية عضل الأزواج المطلقين لأزواجهم فقال : « ... وجهات العضل من الزوج متعددة : بأن يجحد الطلاق .، أو يدعى رجعة في العدة ، أو

---

(١) من أول قوله تعالى : ﴿ **الطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ** ﴾ [البقرة:٢٢٩]

(٢) هى قوله تعالى : ﴿ **وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ** ﴾ [البقرة : ٢٣١] .

(٣) المصدر نفسه ٢ / ٢٠٩ – ٢١٠ .

(٤) المصدر نفسه ٢ / ٢١٠ .

(٥) المصدر نفسه ، والموضع .

يتوعد من يتزوجها أو يسئ القول فيها ، لينفر الناس عنها ، فنهوا عن العضل مطلقا بأي سبب كان مما ذكرناه ومن غيره [1] .

ويظهر من كلام صاحب البحر المحيط فى هذا الموضع أن كثيرا من كلمات الإمام الرازى ، وجمله التى أسلفت ذكرها – تتردد فى ثنايا كلامه ، واضحة المعالم والملامح ، منذ النظرة الأولى ، مما يحمل على القول برجحان تأثره به ، ومتابعته له ، دون أن يشير إلى إفادته منه ، أو أخذه عنه .

١١- الجزئية :

ذكر هذه العلاقة فى مواطن كثيرة من تفسيره، منها أنه فسر كلمة الوجه بالذات فى قوله تعالى : ﴿ ... **فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ** ... ﴾ [البقرة : ١٤٤]

فقال : « المراد من الوجه ههنا جملة بدن الإنسان ؛ لأن الواجب على الإنسان أن يستقبل القبلة بجملته ، لا بوجهه فقط ، والوجه يذكر ، ويراد به نفس الشئ ؛ لأن الوجه أشرف الأعضاء ، ولأن بالوجه تميز بعض الناس عن بعض، فلهذا السبب قد يعبر عن كل الذات بالوجه » [2] .

ومنها ما ذكره من إطلاق بعض أعمال الصلاة ، أو أقوالها على الصلاة جميعها ، فقد بين أن المراد بالركوع والسجود فى قوله تعالى : ﴿ **يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ** ﴾ [آل عمران : ٤٣] .

الصلاة ، فقال : « أشرف أجزاء الصلاة السجود ، وتسمية الشئ باسم أشرف أجزائه نوع مشهور فى المجاز » [3] .

وقد صرح قبيل هذا الكلام بأن قوله تعالى : ﴿ **وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ** ﴾ إشارة إلى الأمر بالصلاة .

---

(١) المصدر نفسه ، والموضع .

(٢) التفسير الكبير ٢ ، ٢/١٢٣ .

(٣) المصدر نفسه ٤ ، ٢/٤٨ .

وقال فى الموضع نفسه : وقوله : (واسجدى) أي صل ، فكان المراد من هذا السجود الصلاة [١] .

فكلامه صريح فى أن جزءا من الصلاة أطلق وأريد به الصلاة كلها .

وذكر أيضًا أن بعض أقوال الصلاة تطلق عليها جميعها ، كالتسبيح ، والدعاء ، فأما بالنسبة للتسبيح ، فإننا نجده يقول عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَاذْكُر رَّبَّكَ كَثِيراً وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكَارِ** ﴾

[آل عمران : ٤١]

« فى قوله : (وسبح) قولان : أحدهما المراد منه وصل ؛ لأن الصلاة تسمى تسبيحا ، قال الله تعالى : ﴿ **فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ** ﴾ [الروم : ١٧] .

وأيضًا الصلاة مشتملة على التسبيح ، فجاز تسمية الصلاة بالتسبيح . . . »[٢] .

ويقول عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا** ﴾ [مريم : ١١] .

« اتفق المفسرون على أنه أراد بالتسبيح الصلاة ، وهو جائز فى اللغة ، يقال : سبحة الضحى ، أي صلاة الضحى ، وعن عائشة رضي الله عنها فى صلاة الضحى (إنى لأسبحها) أى لأصليها ، إذا ثبت هذا افنقول : روى عن أبى العالية أن البكرة صلاة الفجر ، والعشى صلاة العصر » [٣] .

ويقول وهو يتكلم عن تحديد أوقات الصلاة عند أمة محمد ﷺ : قوله : ﴿ **فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ** ﴾ [الروم : ١٧] .

وهذه الآية أبين آيات المواقيت ، فقوله : (فسبحان الله) أي سبحوا الله

---

(١) المصدر نفسه ، والموضع .
(٢) التفسير الكبير ٤ ، ٢ / ٤٦ .
(٣) المصدر نفسه ١١ ، ١ / ١٩١ .

معناه: صلوا لله حين تمسون أراد به صلاة المغرب ، والعشاء (وحين تصبحون) أراد صلاة الصبح (وعشيا) أراد به صلاة العصر (وحين تظهرون) صلاة الظهر [١].

وأما بالنسبة للدعاء ، فإننا نجده يقول عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ** ﴾ [الأعراف : ٢٩] .

« .. فاعلم أنه تعالى لَمَّا أمر في الآية الأولى [٢] بالتوجه إلى القبلة ، أمر بعده بالدعاء ، والأظهر عندى أن المراد به أعمال الصلاة ، وسماها دعاء ؛ لأن الصلاة فى أصل اللغة عبارة عن الدعاء ، ولأن أشرف أجزاء الصلاة هو الدعاء ، والذكر » [٣].

ويظهر أن علاقة الجزئية كانت متعالمة مشهورة عند البلاغيين قبل الإمام الرازى ، فنسب القول بها إلى جمع من أصحابه يقول فى هذا الشأن :

« وقال أصحابنا : من المجازات المشهورة فى اللغة إطلاق اسم الجزء على الكل ، ولما كانت الصلاة الشرعية مشتملة على الدعاء ، لا جرم أطلق اسم الدعاء عليها على سبيل المجاز » [٤] .

---

(١) المصدر نفسه ٣ ، ٢ / ١٥٧ .

ويلاحظ أنه أورد قوله تعالى : ﴿ **وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ** ﴾ فى تحديد المواقيت ، دون أن يذكر فى مبدأ كلامه الآية التى تشتمل على هذا القول وهى الآية / ١٨ من سورة الروم .

ولعل السبب فى ذلك أنه يتكلم عنها فى غير موضعها عند قوله تعالى : ﴿ **حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ** ﴾ [البقرة : ٢٣٨] .

فاكتفى بما يريد أن يستدل به .

(٢) كلمة الأولى تشعر أن الأمرين في آيتين ، والواقع أنهما فى آية واحدة .

(٣) التفسير الكبير ٧ ، ٢ / ٦٢ .

(٤) المصدر نفسه ٢ ، ١ / ٤٧ .

عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ...** ﴾ [البقرة : ٤٣] .

أى أجزاء الصلاة أشرف ؟ :

لاحظت أن الإمام الرازى وهو يتناول علاقة الجزئية في كلامه الذى سبق ، ذكر مرة أن أشرف أجزاء الصلاة هو السجود ، وذكر مرة أخرى أن أشرف أجزائها هو الدعاء والذكر .

وإضافة إلي ذلك ذكر عند تفسيره قوله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ** ﴾ [الحج : ٧٧] . أن الركوع والسجود معا هما أشرف أجزاء الصلاة (١) .

وهذا كلام يبدو عليه التعارض ، وكان المأمول أن يؤيد كعادته بالدليل ، والبرهان ، أىُّ أجزاء الصلاة أشرف ، ولكنه لم يفعل .

وقد حاولت أن أجد تعليلا مرضيا يدفع عن كلامه هذا التعارض .

والذى يبدو لى أن الأمر بالنسبة لأفضلية السجود واضح جلىّ ، يؤكده قول رسول الله ﷺ :« أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء »(٢) .

أما أفضلية الدعاء ، والذكر ، أو أفضلية الركوع والسجود معا ، فلعله لحظ أن لكل منها مزيد اختصاص برسالة الصلاة ، وأهدافها السامية ، ترقى به هذه الأجزاء إلي تلك المنزلة الرفيعة ، فمن المعلوم أن الدعاء مخ العبادة ، وأن ذكر الله أكبر ، وبه تطمئن القلوب .

وأن الركوع والسجود معا يتجلى فيهما خشوع المصلى ، وخضوعه لله أكثر من غيرهما .

وربما كان هذا هو السبب.فيما لحظه صاحب روح المعانى من أن تفضيل بعض أجزاء الصلاة لا ينافى تفضيل بعضها الآخر ، فقد فسر الركوع والسجود

---

(١) ينظر المصدر نفسه ١٢ ، ١ / ٧٢ .

(٢) صحيح مسلم ، شرح الإمام النووى ٢ / ١٢٠ ط الشعب .

فى آية (الحج) السابقة بالصلاة ، وأتبع ذلك بقوله : « .. وعبر عن الصلاة بهما؛ لأنهما أعظم أركانها ، وأفضلها ، . والمراد أن مجموعهما كذلك ، وهو لا ينافى تفضيل أحدهما على الآخر ، ولا تفضيل القيام ، أو السجود على كل واحد من الأركان [١] .

وكأنه بهذه النظرة يجعل الصلاة بجميع أجزائها فضلا خالصًا ، ليس فيها فاضل ، ولا مفضول ، فمن حيث نظر المسلم إليها تبدت له فضائلها ، وظهر له شرفها ، فلا يدرى من أي النواحى آتته هذه الفضائل ، وأطل عليه هذا الشرف .

١٢- الكلية :

أشار الإمام الرازى إلى هذه العلاقة عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ** ﴾ [البقرة : ١٩] .

فقد ذكر أن الأصابع أطلقت ، وأريد بها الأنامل يقول فى ذلك : « رءوس الأصابع هى التى تجعل فى الآذان فهلا قيل أناملهم ؟ الجواب : المذكور وإن كان هو الإصبع ، لكن المراد بعضه ، كما فى قوله ﴿ **فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا** ﴾ [المائدة : ٣٨] المراد بعضهما » [٢] .

وقد نظّر تلك الآية بآية القطع ؛ لأن اليد تطلق على هذا العضو من الأصابع حتى المنكب ، والذى يقطع إنما هو الكف حتى الرسغ [٣] .

وقد بين ذلك بجلاء ، وهو يحدد الجزء الذى يقطع من اليد عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا** ﴾ [المائدة : ٣٨] [٤] .

فقال : « ... اليد اسم لهذا العضو إلي المنكب ، ولهذا السبب قال تعالى : ﴿ **فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ** ﴾ [المائدة : ٦] .

---

(١) روح المعانى ٦ ، ١٧/٢٠٧ – ٢٠٨ . (٢) التفسير الكبير ١ ، ٢/٨٧ – ٨٨ .

(٣) ينظر تفسير القرطبى /٢١٦٨ .

(٤) والرسغ مفصل ما بين الكف والذراع . لسان العرب مادة (رسغ) .

فلولا دخول العضدين فى هذا الاسم ، وإلا لما احْتيج إلي التقييد بقوله (إلى المرافق ...) ...» [1] .

ومما يلاحظ هنا أن الإمام الرازى ربما يكون مقتفيا أثر صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى : ﴿ **يجعلون أصابعهم فى آذانهم ...** ﴾ .

عندما قال : « .. فإن قلت : رأس [2] الإصبع هو الذى يجعل فى الأذن فهلا قيل : أناملهم ؟ قلت : هذا من الاتساعات في اللغة التى لا يكاد الحاصر يحصرها كقوله : (فاغسلوا وجوهكم وأيديكم) (فاقطعوا أيديهما) أراد البعض الذى هو إلي المرفق [3] والذى إلي الرسغ [4] وأيضا ففى ذكر الأصابع من المبالغة ما ليس فى ذكر الأنامل » [5] .

ويفهم من كلام الإمام الرازى أن إطلاق الأصابع على الأنامل مجاز علاقته الكلية ، وإن لم يذكر ذلك صراحة .

ولكنه صرح بأن هذه العلاقة مجاز مشهور عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ** ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

فقد قال : « ... من شهد جزءا من أجزاء الشهر فليصم كل الشهر ، فعلى هذا من شهد هلال رمضان ، فقد شهد جزءا من أجزاء الشهر ، وقد تحقق الشرط، فيترتب عليه الجزاء ، وهو الأمر بصوم كل الشهر ، وعلى هذا التأويل يستقيم معنى الآية ، وليس فيه إلا حمل لفظ الكل على الجزء ، وهو مجاز مشهور » [6] .

---

(١) التفسير الكبير ٦ ، ١ / ٢٣١ وينظر الصفحة التى قبلها مباشرة .

(٢) فى الطبعة الموجودة عندى (رأيس) ولعله خطأ مطبعى .

(٣) يبدو أن هذا راجع إلى (فاغسلوا وجوهكم وأيديكم) .

(٤) وهذا راجع إلى (فاقطعوا أيديهما) . (٥) الكشاف ١ / ٤١ – ٤٢ .

(٦) التفسير الكبير ٣ ، ١ / ٩٦ .

١٣- العموم :

أشار الإمام الرازى إلي هذه العلاقة فى مواطن من تفسيره ، فبين أن إطلاق العام على الخاص مجاز – كما سيجئ – .

وقد جمعت ما تفرق من كلامه فى هذا الأمر ، فوجدته يطلق العموم على شيئين :

أولهما : الألفاظ الدالة على العموم ، فقد صرح عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾

[البقرة : ٢٠]

بأن تخصيص العام جائز بدليل العقل ؛ لأن قوله : (.. والله [١] علي كل شئ قدير) يقتضى أن يكون قادرا على نفسه ، ثم خص بدليل العقل [٢] .

ثم أورد اعتراضا وجوابه ، بين فيه أن ألفاظ العموم تستعمل مجازا فى الأكثر ، فقال : فإن قيل : « إذا كان اللفظ موضوعا للكل ، ثم تبين أنه غير صادق فى الكل ، كان هذا كذبا ، وذلك يوجب الطعن فى القرآن قلنا : لفظ الكل كما أنه يستعمل في المجموع ، فقد يستعمل مجازا فى الأكثر ، وإذا كان ذلك مجازا مشهورا فى اللغة ، لم يكن استعمال اللفظ فيه كذبا [٣] .

ثانيهما : ألفاظ الجموع ، وأسماؤها ، فقد ذكر أن هذه الألفاظ تطلق على بعض أفرادها :

فمثلا – جاء في كلامه أن كلمة (الناس) تطلق على الواحد ، أو المثنى ، أو الجمع من الناس :

١– فمن إطلاقها على الواحد ما حكاه عند تفسير قوله تعالي : ﴿ **أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ** ﴾ [النساء : ٥٤] .

---

(١) الآية التى نحن بصددها مختتمة بقوله تعالى : (إن الله على كل شئ قدير) بوجود (إن) قيل لفظ الجلالة .

(٢) المصدر نفسه ١ ، ٢/ ٨٩ .

(٣) المصدر نفسه ، والموضع .

من أن المراد بالناس فى الآية رسول الله محمد ﷺ ؛ لأنه اجتمع عنده من خصال الخير ما لا يحصل إلا متفرقا فى الجمع العظيم [١] .

وذكر في قوله تعالي : ﴿ **الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا** ﴾ [آل عمران : ١٧٣] .

أن في كلمة (الناس) الأولى وجوها أحدها « أن هذا القائل هو نعيم ابن مسعود كما ذكرناه [٢] فى سبب نزول هذه الآية ، وإنما جاز إطلاق لفظ الناس على الإنسان الواحد ؛ لأنه إذا قال الواحد قولا ، وله أتباع يقولون مثل قوله ، أو يرضون بقوله ، حسن حينئذ إضافة ذلك الفعل إلى الكل ... » [٣] .

٢- ومن إطلاق كلمة (الناس) على المثنى ما حكاه عن بعضهم عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ** ﴾ [البقرة : ١٩٩] .

فقد حكى أن المقصود من (الناس) إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام وأردف قائلا : « ... فإن سنتهما كانت الإفاضة من عرفات ، وروى أن النبى ﷺ كان يقف فى الجاهلية بعرفة كسائر الناس ، ويخالف الحمس [٤] وإيقاع اسم الجمع على الواحد جائز إذا كان رئيسا يقتدى به ، وهو كقوله تعالى : ﴿ **الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ** ﴾ يعنى نعيم بن مسعود ﴿ **إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ** ﴾ يعنى أبا سفيان [٥] وإيقاع اسم الجمع على الواحد المعظم مجاز مشهور »[٦] .

---

(١) ينظر التفسير الكبير ٥ ، ٢/١٣٦ . (٢) ينظر المصدر نفسه ٥ ، ١/١٠١ .

(٣) المصدر نفسه ٥ ، ١/١٠٢ .

(٤) ذكر فى أحد المواضع أن قريشا ، وقوما آخرين سموا أنفسهم بالحمس ، وهم أهل الشدة فى دينهم ... ثم إن هؤلاء كانوا لا يقفون بعرفات . التفسير الكبير ٣ ، ١/١٩٢ .

(٥) ذكر هنا أن المراد بـ(الناس) أبو سفيان ،ولكنه عند تفسير الآية في موطنها من سورة آل عمران قال : « المراد بالناس هو أبو سفيان وأصحابه ورؤساء عسكره » ولعله يرى أن هذا احتمال آخر . المصدر نفسه ٥ ، ١/١٠٢ .

(٦) المصدر نفسه ٣ ، ١/١٩٦ .

٣- ومن إطلاق كلمة (الناس) على كثيرين منهم ، ما ذكره عند قوله تعالى : ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَاماً لِّلنَّاسِ ﴾ [المائدة : ٩٧] .

فقد ذكر أن « المراد بقوله (قياما للناس) أي لبعض الناس وهم العرب ، وإنما حسن هذا المجاز ؛ لأن أهل كل بلد إذا قالوا : الناس فعلوا كذا ، وصنعوا كذا ، فإنهم لا يريدون إلا أهل بلدتهم ... » (١).

ومثل ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : ﴿ اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ ﴾ [الأنبياء :١] .

فقد قال : « يجب أن يكون المراد بالناس من له مدخل فى الحساب ، وهم المكلفون ، دون من لا مدخل له ، ثم قال ابن عباس - رضي الله عنهما - المراد بالناس المشركون ، وهذا من إطلاق اسم الجنس على بعضه ، للدليل القائم ، وهو ما يتلوه من صفات المشركين » (٢) .

فإطلاق (الناس) على بعضهم كما ذكره - مجاز .

ومن إطلاق الجمع على المفرد ما أشار إليه عند قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ ﴾ [هود : ٥٩] .

فقد قال : « قوله : (وعصوا رسله) والسبب فيه (٣) أنهم إذا عصوا رسولا واحدا، فقد عصوا جميع الرسل، لقوله تعالى: ﴿ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ﴾ [البقرة: ٢٨٥]

وقيل لم يرسل إليهم إلا هود عليه السلام » (٤).

ومثل الآية السابقة قوله تعالى: ﴿ ... كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [الحجر: ٨٠]

---

(١) التفسير الكبير ٦ ، ٢/١٠٧ . (٢) المصدر نفسه ١١ ، ٢/١٤٠ .

(٣) أى فى إطلاق لفظ الرسل على الرسول الواحد .

(٤) المصدر نفسه ٩ - ٢/١٦ .

فقد قال فيها الإمام الرازى: «الحجر اسم واد كان يسكنه ثمود، وقوله ﴿الْمُرْسَلِينَ﴾ المراد منه صالح وحده ...»[1].

ومن هذا القبيل أيضا ما ذكره عند قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٥]

فقد ذكر أن الله سبحانه وتعالى حكى عنهم أنهم كذبوا المرسلين[2] لوجهين:

أحدهما: «أنهم وإن كذبوا نوحا، لكن تكذيبه فى المعنى يتضمن تكذيب غيره، لأن طريقة معرفة الرسل لا تختلف، فمن حيث المعنى حكي عنهم أنهم كذبوا المرسلين ...»[3].

ومما يحمد للإمام الرازى أنه أحيانا كان يوضح بعض هذه العلاقات بأمثلة يألفها الناس، وتترد على ألسنتهم في حياتهم اليومية، فقد قال عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ﴾ [آل عمران: ٣٩]

«ظاهر اللفظ يدل على أن النداء كان من الملائكة، ولا شك أن هذا فى التشريف أعظم، فإن دل دليل منفصل أن المنادى كان جبريل عليه السلام فقط، صرنا إليه، وحملنا هذا اللفظ على التأويل، فإنه يقال: فلان يأكل الأطعمة الطيبة، ويلبس الثياب النفيسة، أى يأكل من هذا الجنس، ويلبس من هذا الجنس، مع أن المعلوم أنه لم يأكل جميع الأطعمة، ولم يلبس جميع الأثواب، فكذا ههنا، ومثله فى القرآن (الذين قال لهم الناس) وهم: نعيم بن مسعود، (إن الناس) يعنى أبا سفيان، قال المفضل ابن سلمة: إذا كان القائل رئيسا، جاز الإخبار عنه بالجمع، لاجتماع

---

(١) المصدر نفسه ١٠ - ١/٢٠٩.

(٢) كررت كلمة (المرسلين) فى سورة الشعراء مرادا بها رسول واحد عدة مرات.

(٣) التفسير الكبير ١٢ - ٢/١٥٤.

أصحابه معه، فلما كان جبريل رئيس الملائكة، وقلما يبعث إلا ومعه جمع، صح ذلك »[1].

وقد جزم الإمام الرازى فى أحد المواضع بعد ذلك بقليل أن المراد من الملائكة فى قوله تعالى: ﴿ **وَإِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ** ﴾ [آل عمران: ٤٢] – جبريل وحده.

فقال: « قالوا المراد بالملائكة ههنا جبريل وحده، وهذا كقوله: ﴿ **يُنَزِّلُ الْمَلائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ** ﴾ [النحل: ٢] يعنى جبريل، وهذا وإن كان عدولا عن الظاهر إلا أنه يجب المصير إليه، لأن سورة مريم دلت على أن المتكلم مع مريم عليها السلام هو جبريل عليه السلام، وهو قوله: ﴿ **فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا** ﴾ [مريم: ١٧][2].

وهو وإن لم يصرح فى بعض المواضع بكلمة المجاز، إلا أن ذلك مفهوم من كلامه، وقد صرح به فى بعض المواضع السالفة الذكر، وذكر عند قوله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ [المائدة: ٥٥] أن حمل ألفاظ الجمع على الواحد مجاز[3].

هل فرق الإمام الرازى بين الكلية والعموم؟

ذكرت علاقة الكلية، والعموم كلا منهما على حدة مجاراة لصاحب الرسالة البيانية الذى جعلهما متغايرتين، فعنده أن علاقة العموم أن يكون الشئ شاملا لكثيرين مثل كلمة (الناس) فى قوله تعالى: ﴿ **أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ** ﴾ [النساء: ٥٤]

فإن المراد بالناس رسول الله ﷺ – كما سبق – وإن الكلية أن يكون

---

(١) المصدر نفسه ٤ – ٢ / ٣٧ – ٣٨.

(٢) المصدر نفسه ٤ – ٢ / ٤٦ – ٤٧.

(٣) ينظر التفسير الكبير ٦ – ٢ / ٣٠.

الشئ متضمنا شيئا آخر، كما فى قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم﴾ [البقرة: ١٩]

فإن الأصابع تتضمن الأنامل [١] وكأنه يريد أن يقول: إن الشئ فى علاقة العموم يدل على أشياء كثيرة متماثلة، ينفصل بعضها عن بعض، وفى علاقة الكلية يدل على أشياء متماثلة، لا انفصام لبعضها عن بعض.

وقد وجدت لكلتا العلاقتين أمثلة من كلام الإمام الرازى، فشجعنى ذلك على ما صنعت، خصوصا أنه ذكر فى كلامه أحيانا عبارات توحى بأن كلاً منهما له علاقة مستقلة مثل قوله: «تخصيص العام جائز بدليل العقل» [٢] ومثل «حمل لفظ الكل على الجزء ...» [٣] – كما سبق –.

وقد حاولت أن أقف على رأيه من هاتين العلاقتين، وهل يعتبرهما علاقة واحدة، أو يفرق بينهما؟

فظفرت من كلامه بما يدل على أنه لا يفرق بينهما، فقد قال فى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ﴾ [التوبة: ٣٨]

«لقائل أن يقول: إن قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ...﴾ خطاب مع كل المؤمنين، ثم قال: ﴿مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ﴾ وهذا يدل على أن كل المؤمنين كانوا متثاقلين فى ذلك التكليف، وذلك التثاقل معصية، وهذا يدل على إطباق كل الأمة على المعصية، وذلك يقدح فى أن إجماع الأمة حجة. الجواب: أن خطاب الكل، لإرادة البعض مجاز مشهور فى القرآن، وفى سائر أنواع الكلام» [٤]، وكان حُق نداء الذين آمنوا، ثم خطابهم بعد ذلك، لإرادة بعضهم أن يكون من قبيل العموم، لو نظرنا بمنظار

---

(١) ينظر الرسالة البيانية، للصبان / ١٩٧ – ١٩٨، ٢١٨.

(٢) التفسير الكبير ١ – ٢ / ٨٩.

(٣) المصدر نفسه ٣ – ١ / ٩٦.

(٤) المصدر نفسه ٨ – ٢ / ٦٢.

صاحب الرسالة البيانية، لأن الاسم الموصول، وضمير المخاطبين يدلان على كثيرين، لكن الإمام الرازى - كما رأينا - جعله من إطلاق الكل لإرادة البعض، وعلى ذلك يمكننا أن نقول إنه يعتبر العموم والكلية علاقة واحدة، ولا يفرق بينهما.

وقد سار على دربه فى عدم التفريق بينهما صاحب الطراز فقد قال: « . . . تسمية الكل باسم الجزء كإطلاق لفظ العموم مع أن المراد منه الخصوص، كقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [المائدة: ١٢٠] (١).

فنراه قد أطلق كلمات الكل، والجزء، والعموم، والخصوص، على مثال واحد، مما يدل دلالة أكيدة على أن الكلية، والعموم عنده شئ واحد.

وجاء في حاشية الصاوى على تفسير الجلالين عند تفسير قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٧٣]

أن إطلاق كلمة الناس على نعيم بن مسعود من قبيل إطلاق الكل على البعض (٢).

ويبدو أن رأى الإمام الرازى ومن نسج على منواله هو الجدير بالقبول، لأن صاحب الرسالة البيانية بعد أن فرق بين الكلية والعموم، عاد وقال: إن الفرق بين الكلى والعموم اعتبارى (٣).

١٤ - المحليـــة:

ورد ذكر هذه العلاقة فى عدة مواضع، فقد صرح عند تفسير قوله تعالى: ﴿ . . . وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [البقرة: ١٩٧]

بأن إطلاق المحل على الحال مجاز، فحكى أن اللب فى الأصل اسم للقلب،

---

(١) الطراز ١ / ٧١، وبعض الآية المذكور جاء فى أماكن مختلفة منها.

(٢) ينظر حاشية الصاوى على تفسير الجلالين ١ / ١٩١.

(٣) ينظر الرسالة البيانية للصبان ٢٢٥.

والقلب محل للعقل [1] ثم قال: «فقوله: ﴿يَا أُولِي الأَلْبَابِ﴾ معناه يا أولى العقول، وإطلاق المحل على الحال مجاز مشهور» [2].

وواضح من كلامه أن إطلاق المحل على الحال مجاز مرسل علاقته المحلية.

وقد أشار إلى تلك العلاقة عند تفسير قوله تعالى: ﴿... قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ﴾ [آل عمرا: ٢٩]

فأورد تساؤلا وجوابه قائلا: «محل البواعث، والضمائر هو القلب، فلم قال: ﴿إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ ولم يقل: إن تخفوا ما فى قلوبكم؟

الجواب: لأن القلب فى الصدر، فجاز إقامة الصدر مقام القلب» [3].

وواضح أن إطلاق الصدور على القلوب من إطلاق المحل على الحال.

---

(١) ينظر التفسير الكبير ٣ - ١/١٨٤.

وقد قال الإمام الرازى فى موضع آخر: «واختلف الناس فى أن محل العقل هو القلب، أو الدماغ، وجمهور المتكلمين على أنه القلب».

المصدر نفسه ١١ - ٢/٤٥.

عند تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي﴾ [طه: ٢٥]

وذكر عند تفسير قوله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ * عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٤] أدلة من قال: إن العقل فى القلب، وأدلة من قال: إنه فى الدماغ، وانتصر لمن قال: إنه فى القلب.

ينظر المصدر نفسه ١٢ - ٢/١٦٦ - ١٦٨.

ولعله مما يضاف حديثا إلى أدلة القائلين بأنه فى الدماغ أن المريض ينقل إليه قلب إنسان آخر، ويعيش به ولا يتغير عقله، أو يذهب علمه.

وقد جاء فى جريدة الأهرام أن مريضا نقل إليه قلب إنسان آخر، وعاش به مدة ثمانية عشر عاما، ثم وافاه الأجل.

جريدة الأهرام الصادرة فى ١٢/٥/١٩٨٧/٤.

(٢) التفسير الكبير ٣ - ١/١٨٤.

(٣) المصدر نفسه ٤ - ٢/١٥.

ومن إطلاق الصدور على القلوب أيضا ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ... ﴾ [آل عمران: ١١٨]

فقد قال: « ... ثم قال تعالى: ﴿ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ... ﴾ يعنى الذى يظهر على لسان المنافق من علامات البغضاء أقل مما فى قلبه من النفرة.

والذى يظهر من علامات الحقد على لسانه أقل مما فى قلبه من الحقد » (١).

فنراه قد فسر ما تخفيه الصدور من الأحقاد، بما تخفيه القلوب منها، وهذه إشارة منه إلى أن الصدور فى الآية مراد بها القلوب، التى تسكن الصدور، وتقيم بها.

ومن قبيل هذه العلاقة إطلاق الأفواه على الألسنة، لأنها محل لها، فقد قال عند تفسير قوله تعالى: ﴿ ... يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ [آل عمران: ١٦٧]

« والمراد أن لسانهم مخالف لقلبهم، فهم وإن كانوا يظهرون الإيمان باللسان (٢) لكنهم يضمرون فى قلوبهم الكفر » (٣).

ويبدو فى هذا التعبير القرآنى عن الألسنة بالأفواه كشف لدخلية هؤلاء المنافقين الذين يتشدقون بكلمات لا تجاوز أفواههم، ولا تعبر عن مكنونات قلوبهم.

وقد يحسن هنا أن أشير إلى تلك اللفتة الطيبة التى حكاها الإمام القرطبى عن أرباب المعانى، ومضمونها أن نسبة القول إلى الأفواه، والألسنة لا تجئ فى القرآن الكريم إلا إذا كان هذا القول زورا (٤).

وقد تتبعت الآيات التى اقترن فيها القول بالأفواه، أو الألسنة فى مواطنها

---

(١) المصدر نفسه ٤ / ٢ / ٢١٨.

(٢) يبدو فى هذه الفقرة من كلامه عدم التلاؤم بين كلمات: اللسان، القلب، قلوب، فقد كان المأمول أن تكون كلها مجموعة، لتتلاءم مع ما جاء فى الآية الكريمة.

(٣) المصدر نفسه ٥ - ١ / ٨٨.

(٤) ينظر تفسير القرطبى ٢٩٥٧.

فتأكد لى صدق هذه اللفتة، ولولا خشية الخروج عن هدف هذا البحث، لذكرت تلك الآيات.

١٥ - الحالّيـــة:

أشار إلى هذه العلاقة إشارة خاطفة عند تفسير قوله تعالى: ﴿ **يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ...** ﴾ [الأعراف: ٣١]

حين قال: «المراد من الزينة لبس الثياب، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿ **وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ** ﴾ [النور: ٣١] يعنى الثياب ..» (١).

وواضح من حديثه أن الزينة تكمن فى الثياب، وتحل فيها، فأطلقت الزينة على محلها، إطلاقا للحالّ على المحل. (٢).

ومن الأمثلة المعهودة فى كتب البلاغة (٣) لهذه العلاقة قوله تعالى: ﴿ **وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ** ﴾ [آل عمران: ١٠٧]

أى فى جنته، فأطلقت الرحمة على الجنة لأن الرحمة حالة فيها.

وقد وجدت الإمام الرازى يقول فى هذه الآية: «ما المراد برحمة الله؟ الجواب: قال ابن عباس: المراد الجنة، وقال المحققون من أصحابنا: هذا إشارة إلى أن العبد، وإن كثرت طاعته فإنه لا يدخل الجنة إلا برحمة الله ...» (٤).

ويفهم مما نقله عن ابن عباس رضى الله عنهما أن إطلاق الرحمة على الجنة من إطلاق الحال على المحل، فتكون العلاقة الحالية، وإن كان الإمام الرازى لم يشر إلى ذلك من قريب أو بعيد.

أما على قول المحققين من أصحابه الذين ذكرهم فيبدو بناء عليه أن الرحمة سبب فى دخول الجنة، فيكون ﴿ **فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ** ﴾ مجاز مرسل علاقته السببية.

---

(١) التفسير الكبير ٧ - ٢ / ٦٤.

(٢) ينظر نظرات فى البيان للدكتور محمد عبد الرحمن الكردى ٢٢٩.

(٣) ينظر - مثلا - بغية الإيضاح ٣ / ١٠٠.

(٤) التفسير الكبير ٤ - ٢ / ١٨٩.

ويظهر أن الإمام الرازى كان يميل إلى هذا الرأى، لأنه نسبه إلى المحققين من أصحابه.

وكون ﴿رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ سببا فى دخول الذين ابيضت وجوههم الجنة أمر معلوم، لأن طاعتهم، وإن كثرت، لا تؤهلهم لدخولها، إلا أن يتغمدهم الله برحمته.

ولكنى من الناحية البيانية أميل إلى أن العلاقة فى الآية الحالية، لأن القرينة فى الآية ﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ والخلود لا يكون إلا فى مكان [1].

والرحمة لا يحل فيها الإنسان؛ لأنها معنى من المعانى [2].

ولم أعثر فى تفسيره - حسب جهدى - على موضع صرح فيه بأن إطلاق الحال على المحل مجاز، وحسبه هذه اللمحة الدالة التى أشار إليها عند تفسير آية (الأعراف) السابقة.

١٦ - التعلق:

ذكر هذه العلاقة فى بعض المواضع، فقد بين عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ ...﴾ [آل عمران: ١٤٠]

أن ظاهر قوله: ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ ...﴾ مشعر بأنه فعل تلك المداولة، ليكتسب هذا العلم، وهذا محال على الله تعالى [3].

ثم ذكر إجابة المتكلمين [4] عن هذا «بأن الدلائل العقلية دلت على أنه تعالى يعلم الحوادث قبل وقوعها، فثبت أن التغيير فى العلم محال إلا أن إطلاق لفظ. العلم على المعلوم، والقدرة على المقدور مجاز مشهور، يقال: هذا علم

---

(١) ينظر البيان للدكتور/ صادق خطاب وآخر ١٥٦.

(٢) ينظر البلاغة الواضحة ١١٠.

(٣) ينظر التفسير الكبير ٥ - ١/١٧.

(٤) منهم القاضى عبد الجبار، ينظر تنزيه القرآن عن المطاعن ٧٩ - ٨٠.

فلان والمراد معلومه، وهذه قدرة فلان، والمراد مقدوره، فكل آية يشعر ظاهرها بتجدد العلم، فالمراد تجدد المعلوم» (١).

وقد أشار إلى هذا المعنى أيضا عند قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ ...﴾ [البقرة: ٢٥٥]

دون أن يصرح بالمجاز، فقال: «والمراد بالعلم ههنا المعلوم، كما يقال: اللهم اغفر لنا علمك فينا، أى معلومك، وإذا ظهرت آية عظيمة، قيل: هذه قدرة الله، أى مقدوره، والمعنى: أن أحدا لا يحيط بمعلومات الله تعالى» (٢).

وقد ظننت فى بادئ الرأى أنه شرح مفهوم هذه العلاقة، دون أن يصرح باسمها، وقد ظهر لى خلاف هذا الظن، فقد وجدته يطلق مصطلح التعلق على هذا اللون من المجاز عند تفسير قوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤]

يقول فى ذلك: «الشهوات ههنا هى الأشياء المشتهيات، سميت بذلك على الاستعارة، للتعلق، والاتصال، كما يقال للمقدور قدرة، وللمرجو رجاء، وللمعلوم علم ...» (٣).

وقد سمى هذا التعلق هنا استعارة، وكان هذا هو السبب الذى جعلنى أظن فى أول الأمر أنه استعارة.

وستأتى مناقشته فى تسميته استعارة فى أواخر هذا الفصل إن شاء الله تعالى.

بلاغيون ذكروا هذه العلاقة:

لم يصرح الإمام الرازى باسم هذه العلاقة عند حديثه عن بعض أمثلتها السابقة أعنى مصطلح التعلق، وعندما صرح فى أحد المواضع بذلك المصطلح ذكر أنه استعارة.

---

(١) التفسير الكبير ٥ - ١/١٧.
(٢) المصدر نفسه ٤ - ١/١١ - ١٢.
(٣) المصدر نفسه ٤ - ١/٢١٠.

وقد دفعنى هذا إلى البحث عن طبيعتها، وتسميتها فى كتب البلاغيين حتى وجدت صاحب الطراز يذكرها من علاقات المجاز المرسل، فيقول: « . . . تسمية المتعلق باسم المتعلق، كتسمية المعلوم علما، والمقدور قدرة، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ ﴾ أى معلومه، وقولهم: هذه قدرة الله أى مقدوره » (١).

وكذلك وجدت بهاء الدين السبكى يعد تسمية المتعلق باسم المتعلق، كتسمية المعلوم علما من علاقات المجاز المرسل (٢).

واعتبرها صاحب الرسالة البيانية من تلك العلاقات، وبينها بأنها « كون الشئ متعلقا بشئ آخر تعلقا مخصوصا، أعنى التعلق الحاصل بين المصدر، وما اشتق منه من الصفات » (٣).

وقد لاحظت أن الأمثلة التى ذكرها العلوى، والسبكى لهذه العلاقة هى بعينها الأمثلة التى ذكرها الإمام الرازى دون تغيير، وأغلب الظن أنهما متأثران به، ناقلان عنه.

١٧- الضديــة:

ذكر هذه العلاقة فى عدة مواضع فى تفسيره، فقد بين فى تفسير قوله تعالى: ﴿ وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴾ [الأنبياء: ٩٥]

أن كلمة ﴿ وَحَرَامٌ ﴾ قد تكون بمعنى الواجب، واستدل على ذلك بأشياء منها: أن « تسمية أحد الضدين باسم الآخر مجاز مشهور، كقوله تعالى: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾ [الشورى: ٤٠]

إذا ثبت هذا، فالمعنى أنه واجب على أهل كل قرية أهلكناها أنهم لا

---

(١) الطراز ١/٧٣. (٢) ينظر عروس الأفراح . . . ٤/٤٣. شروح التلخيص.
(٣) الرسالة البيانية، للصبان ٢٤٥.

يرجعون [١] «وقد يذكر كلمة المتضايفين [٢] مكان الضدين، فيقول عند قوله تعالى: ﴿ لا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلا فِي الآخِرَةِ ﴾ [غافر: ٤٣]

بعد أن ذكر بعض الاحتمالات «أن يكون قوله: ﴿ لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ ﴾ معناه: ليس له استجابة دعوة فى الدنيا، ولا فى الآخرة، فسميت استجابة الدعوة بالدعوة إطلاقا لاسم أحد المتضايفين على الآخر كقوله: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾ [٣].

وقد يذكر مكان الضدين، المتضايفين – المتقابلين، فقد ذكر فى قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا * وَأَكِيدُ كَيْدًا ﴾ [الطارق: ١٥ –١٦]

وجوها منها: أن يكون الكيد من جانب الله تعالى دفعه كيد الكفرة عن محمد ﷺ، ويقابل ذلك الكيد بنصرته، وإعلاء دينه تسمية لأحد المتقابلين باسم الآخر [٤] كقوله تعالى: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾.

وقال الشاعر:

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا [٥]

ويلاحظ أنه جعل هذه العلاقة متداولة بين الضدية، والتقابل، والتضايف وهذا أمر مقبول، لا محظور فيه [٦].

---

(١) التفسير الكبير ١١ – ٢/٢٢١.

(٢) التضاد، والتقابل: كون الشيئين بحيث لا يجتمعان فى محل واحد ...

والتضايف: كون الشيئين: بحيث لا يمكن تعقل كل منهما إلا بالقياس إلى تعقل الآخر، كما بين الأبوة، والبنوة ...

حاشية الإنبابى على الرسالة البيانية ١٩٤ – ١٩٥.

(٣) التفسير الكبير ١٤ – ١/٨٢.

(٤) كلمة (الآخر) ساقطة فى النسخة الموجودة عندى، وقد أضفتها، لأن السياق يقتضيها، قياساً على مثيلاتها. (٥) المصدر نفسه ١٦ – ١/١٣٤ (بتصرف).

(٦) ينظر حاشية الإنبابى على الرسالة البيانية ١٩٤ – ١٩٥.

وقفة مع نظراته فى آية
﴿ وجزاء سيئة سيئة مثلها ﴾

فى الآيات السابقة نظر الإمام الرازى بين الآيات التى فيها تضاد، أو تقابل، أو تضايف، بآية واحدة هى قوله تعالى: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾.

وقد سبق أنه جعل العلاقة بين السيئة، وجزائها الضدية [1].

وظاهر هذا الكلام يشعر بالتضارب، لأنه جعل للمجاز الواحد أكثر من علاقة واحدة، وقد بحثت عن إمكان تعدد العلاقات للمجاز الواحد، فوجدت أنه لا مانع منه، شريطة ألا ينظر فى ذلك المجاز إلى أكثر من علاقة واحدة فى وقت واحد [2].

ولعل نظراته إلى هذا المجاز كانت من زوايا مختلفة، وجهات متعددة، فعندما نظر إلى أن جزاء السيئة يصدر عن طرف مضاد، ومقابل للطرف المعتدى، جعل علاقته من قبيل التضاد، أو التقابل.

وقد يؤيد هذا الفهم تنظيره لهذا المجاز بقول الشاعر:

ألا لا يجهلن أحد علينا ... (البيت)

وعندما نظر إلى أن السيئة إذا ذكرت، ذكر معها جزاؤها، جعل علاقته التضايف، أما ما ذهب إليه من أن جزاء السيئة لازم لها، بمعنى أنه لا ينفك عنها، فأظنه بعيدا، لأن صاحب الحق قد يعفو ويصفح، طمعا فى ثواب الله تعالى، وحينئذ لا يكون هناك تلازم بين السيئة، وجزائها، اللهم إلا إن كان يقصد من هذا التلازم، أنه كلما وقعت سيئة لزمها بحكم الشرع جزاؤها، سواء عفا صاحب الحق، أو لم يعف.

---

(١) سبق ذلك عند الكلام عن علاقة الضدية.

(٢) ينظر حاشية الخضرى على شرح السمرقندية. للملوى ٤٦.

وبعد هذه الجولات للإمام الرازى مع المجاز فى تلك الآية نجده عند تفسيرها فى سورة الشورى يضرب عنه صفحا، ويختار أن تكون السيئة الثانية حقيقة، لأنها تسوء من تنزل به، يقول فى ذلك: «لقائل أن يقول: «جزاء السيئة مشروع مأذون فيه، فكيف سمى بالسيئة؟.

أجاب صاحب الكشاف عنه: كلتا الفعلتين الأولى وجزاؤها سيئة، لأنها تسوء من تنزل به قال تعالى: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِندِكَ﴾ [النساء: ٧٨] يريد ما يسوءهم من المصائب، والبلايا [١] وأجاب غيره: بأنه لما جعل أحدهما فى مقابلة الآخر على سبيل المجاز، أطلق اسم أحدهما على الآخر، والحق ما ذكره صاحب الكشاف [٢].

وكلام الإمام الرازى هنا فى غاية الأهمية، لأنه كشف لأول مرة أن القول بالمجاز فى الآية منقول عن غيره، وليس رأيا له، وإن كان لم يذكر لنا هذا الغير.

ولولا قول الإمام الرازى: جزاء السيئة مشروع مأذون فيه ... لقلت: إنه يقصد من السيئة الثانية الحقيقة اللغوية، لأن جزاء السيئة معناه العقاب على فعلها، وهذا مجاز.

وممن تبع الزمخشرى فى أن السيئة الثانية حقيقة أيضا العلامة أبو السعود، فقد قال: «... وإطلاق السيئة على الثانية، لأنها تسوء من نزلت به» [٣].

وفى الطرف المقابل نجد القاضى عبد الجبار يرتضى أن تكون السيئة الثانية فى الآية مجازا، ويكتب فى ذلك كلاما نفيساً مؤداه: أنها لو كانت حقيقة، لما رفع السبيل، والمؤاخذة عن فاعلها يقول فى ذلك: «... وقوله تعالى من بعد: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ فالمراد به الجزاء على السيئة، وذلك مجاز مشهور فى اللغة، ولذلك قال تعالى بعده: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾

---

(١) الكشاف ٣/٤٠٧.
(٢) التفسير الكبير ١٤ - ١/١٧٩.
(٣) تفسير أبى السعود ٤ - ٨/٣٤ - ٣٥.

[الشورى: ٤٠] والمراد بذلك من عفا عن السيئة، ولم يقابل بمثلها، ولا كافأ عليها. ولذلك قال بعده: ﴿وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُوْلَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١] فبين أنه إذا انتصر، وقد ظلم، فلا سبيل عليه، ولو كان ما فعله سيئة، لما صح ذلك، ولذلك قال بعده: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الشورى: ٤٢] (١)

وأجدنى مرتاحا لهذا الرأى، لأن ﴿سَيِّئَةٍ﴾ فى آية الشورى مقيدة بكونها جزاء عن الأولى بخلاف ﴿سَيِّئَةٌ﴾ فى آية النساء التى استدل بها الزمخشرى على أنها حقيقة - فإنها مطلقة، وقد ذكر هناك أن «السيئة تقع على البلية، وعلى المعصية (٢).

فكونها حقيقة يمكن أن يتأتى فى آية النساء، أما فى الشورى، فهل يتأتى أن يكون الجزاء على السيئة بلية، أو معصية؟

لا أظن ذلك، وإلا لاعتبرت الحدود سيئات، لأنها تسوء من تقام عليهم - والله أعلم بمراده.

وعلى كل حال فإن الإمام الرازى ذكر أنها مجاز فى عدة مواضع - كما سبق - ولم يشر إلى أنها حقيقة إلا عند تفسيرها فى موضعها من سورة الشورى اتباعا لصاحب الكشاف.

وما ذكره فى عدة مواضع أولى بأن يمثل رأيه مما ذكره فى موضع واحد.

- هل الضدية عنده مجاز مرسل أو استعارة ؟

ذكر الإمام الرازى فى مواطن كثيرة أن تسمية الشئ باسم ضده مجاز، غير أنه لم يصرح بنوع هذا المجاز حتى يمكن الحكم على الضدية بأنها من قبيل المجاز المرسل، أو من قبيل الاستعارة.

وقد حاولت قدر الجهد أن أتلمس رأيه فى هذا الشأن، فتتبعت كلامه فى

---

(١) ينظر تنزيه القرآن عن المطاعن ٣٧٥. (٢) الكشاف: ١/٢٨٣.

مواضعه المختلفة، فظهر لى من خلال كلامه فى بعض المواضع أنه يعتبر هذه العلاقة من المجاز المرسل، لأنه جعلها فى بعض الآيات مقابلة للاستعارة التهكمية، وقسيمة لها، فقد قال فى تفسير قوله تعالى:

﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا * وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [الإسراء: ٩ – ١٠]

«واعلم أن قوله: ﴿ وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ﴾ عطف على قوله: ﴿ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ والمعنى أنه تعالى بشر المؤمنين بنوعين من البشارة، بثوابهم، وبعقاب أعدائهم، ونظيره قوله: بشرت زيدا أنه سيعطى، وبأن عدوه سيمنع، فإن قيل: كيف يليق لفظ البشارة بالعذاب؟ قلنا: مذكور على سبيل التهكم، أو يقال: إنه من باب إطلاق اسم الضدين [1] على الآخر، كقوله تعالى: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾ [2] وقد كرر مثل هذه الإجابة عند تفسير قوله تعالى:

﴿ ... لَهُم مِّن فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ﴾ [الزمر: ١٦]

فقد قال: « ... والمراد إحاطة النار بهم من جميع الجوانب، ونظيره فى الأحوال النفسانية إحاطة الجهل، والحرمان، والحرص، وسائر الأخلاق الذميمة بالإنسان فإن قيل: الظلل ما على الإنسان، فكيف سمى ما تحته بالظلل؟ والجواب من وجوه:

الأول: أنه من باب إطلاق اسم أحد الضدين على الآخر، كقوله: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾.

الثانى: أن الذى يكون تحته يكون ظلة لإنسان آخر تحته، لأن النار دركات، كما أن الجنة درجات.

---

(١) لعل صحة التعبير ... إطلاق اسم أحد الضدين ... بإضافة (احد).

(٢) التفسير الكبير: ١٠، ٢/١٦٢.

والثالث: أن الظلة التحتانية إذا كانت مشابهة للظلة الفوقانية في الحرارة والإحراق والإيذاء، أطلق اسم أحدهما على الآخر، لأجل المماثلة والمشابهة» [1].

فجعل الضدية مقابلة للتهكم، ومقابلة للمشابهة، والمماثلة، وفى هذا إشعار بأن الضدية عنده من قبيل المجاز المرسل، لا من قبيل الاستعارة، وسواء كان رأيه أن الضدية من المجاز المرسل، كما بدا لى من ثنايا كلامه، أو أنها يمكن أن تكون استعارة كما قد يفهم من عطفه لأحد الرأيين على الآخر بأوفى آيتى الإسراء – فإن كثيرا من البلاغيين جعلوا الضدية من الاستعارة يقول السكاكى: «... ومن الأمثلة استعارة اسم أحد الضدين أو النقيضين للآخر، بواسطة انتزاع شبه التضاد، وإلحاقه بشبه التناسب بطريق التهكم أو التمليح ..» [2].

ويقول العلامة سعد الدين التفتازانى: والتحقيق أن العلاقة فى إطلاق اسم أحد المتقابلين على الآخر من قبيل الاستعارة بتنزيل التقابل منزلة التناسب بواسطة تمليح أو تهكم» [3]. وغيرهما [4] وقد ذهب قليل من البلاغيين إلى أن الضدية من المجاز المرسل [5].

١٨ – إطلاق الأثر على المؤثر:

ذكر الإمام الرازى هذه العلاقة عند تفسير قوله تعالى: ﴿ **وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ** ﴾ [البقرة: ١٤٥]

---

(١) المصدر نفسه ١٣ – ٢/٢٥٧.
(٢) المفتاح ١٧٧.
(٣) التلويح على التوضيح ١/١٤١ (بتصرف).
(٤) ينظر الرسالة البيانية، للصبان، وحاشية الإنبابى عليها ١٩٤ – ١٩٥ وحاشية الخضرى والأمير على شرح الملوى للسمرقندية ٤١، ٤٥.
(٥) ينظر الإكسير فى علم التفسير، للطوفى ٦١، والإشارات والتنبيهات، للجرجانى / ٢٣٧.

فـقـد قـال: «إنه تعـالى لـم يرد بذلك أن [1] نفْس العلم جـاءك بل المراد الدلائل، والآيات والمعـجـزات، لأن ذلك من طريق العلم، فـيكون ذلك من باب إطلاق اسم الأثر على المؤثر واعلم أن الغرض من الاستعارة هو المبالغة، والتعظيم فكأنه سبحانه وتعالى عظم أمر النبوات، والمعجزات بأن سماها باسم العلم، وذلك ينبهك على أن العلم أعظم المخلوقات شرفا ومرتبة [2].

فنجـده قـد جـعل إطلاق العلم على الدلائل، والآيات، والمعـجـزات، من إطلاق الأثر على المؤثر وكـأنه يرى أن العلم أثر من آثار الدلائل والمعجزات الدالة على نبوته ﷺ، واعتبر ذلك استعارة، للمبالغة والتعظيم.

وستأتى إن شاء الله تعالى بعد قليل مناقشته فى اعتبار إطلاق الأثر على المؤثر فى هذه الآية استعارة.

والذى يبدو لى – والله أعلم – أن العلاقة فى الآية – كما وجهها الإمام الرازى أشبه بأن تكون المسببية، لأن الأشياء التى ذكرها من وسائل العلم، وطرق مؤدية إليه فيكون العلم مسببا عنها.

وقد عد بعضهم إطلاق الأثر على المؤثر من علاقات المجاز المرسل [3].

* * *

---

(١) فى النسخة الموجودة عندى (أنه) وفى نسخه دار الفكر ١٩٧٨م (أنّ) وهو الصواب لاستقامة المعنى بدون الضمير المتصل بـ (ان).

(٢) التفسير الكبير ٢ – ٢/ ١٤١.

(٣) ينظر الإكسير فى علم التفسير ٦٤.

موقفه بين المجاز المرسل والاستعارة

من المعلوم أن المجاز المرسل ، والاستعارة كليهما مجاز لغوى ، والتفرقة بينهما باعتبار العلاقة ، فإن كانت العلاقة المشابهة ؛ كان المجاز استعارة ، وإن كانت غير المشابهة ، كان مجازا مرسلا ؛ ولذلك يمكن أن يكون اللفظ الواحد استعارة ، ومجازا مرسلا باعتبارين [١] .

ولعله من أجل هذا وجه الإمام الرازى في اللفظ الواحد استعارة ، ومجازا مرسلا ، باعتبار قصد العلاقة فيهما .

فقد بين أن لفظ (الكلمة) الواحدة تطلق مجازا على الكلام الكثير ، إما من إطلاق الجزء على الكل ، وإما على تشبيه ارتباط الكلام ، وتماسكه بارتباط حروف الكلمة الواحدة بعضها ببعض .

يقول في ذلك : « ... إن إطلاق لفظ الكلمة على المركب مجاز ، وذلك لوجهين :

الأول : أن المركب إنما يتركب من المفردات ، فإطلاق لفظ الكلمة على الكلام المركب يكون إطلاقا لاسم الجزء على الكل .

والثانى : أن الكلام الكثير إذا ارتبط بعضه ببعض ، حصلت له وحدة ، فصار شبيها بالمفرد فى تلك الوجوه ، والمشابهة سبب من أسباب حسن المجاز ، فأطلق لفظ الكلمة على الكلام الطويل ؛ لهذا السبب » [٢] .

ومن هذا المنطلق ذكر أن لفظة (كلمة) فى قوله تعالى : ﴿ **وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا * مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا** ﴾ [الكهف ٤ ، ٥] .

---

(١) ينظر المطول / ٣٥٧ / وحاشية الإنبابى على الرسالة البيانية / ١٩٣ .

(٢) التفسير الكبير ١ ، ١ / ٢٣ .

يراد بها الكلام دون أن يذكر نوع المجاز فيها ، فقال : « ... قوله (كبرت) الكلمة ، والمراد من هذه الكلمة ما حكاه الله تعالى عنهم فى قوله : ﴿ **قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا** ﴾ فصارت مضمرة فى كبرت ، وسميت كلمة كما يسمون القصيدة كلمة » (١) .

بل إنه جعل لفظة (كلمة) تطلق على القرآن كله ، فذكر عند قوله تعالى : ﴿ **وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلاً لاَّ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ...** ﴾ [الأنعام : ١١٥] .

أن بعضهم قرأ (وتمت كلمات ...) بالجمع ثم قال : « ... ومن قرأ على الوحدة ، فلأنهم قالوا : الكلمة قد يراد بها الكلمات الكثيرة إذا كانت مضبوطة بضابط واحد (٢) كقولهم : قال (زهير) فى كلمته : يعنى قصيدته ، وقال : (قُسٌّ) فى كلمته ، أى خطبته ، فكذلك مجموع القرآن كلمة واحدة في كونه حقا ، وصدقا ، ومعجزا » (٣) وأضاف قائلا : « إن تعلق هذه الآية بما قبلها (٤) أنه تعالى بين في الآية السابقة أن القرآن معجز ، فذكر فى هذه الآية أنه تمت كلمة ربك والمراد بالكلمة القرآن ، أى تم القرآن فى كونه معجزا دالا على صدق محمد عليه السلام » (٥) .

وهذه الكلمات التى قالها الإمام الرازى فى كون القرآن كلمة واحدة فى إعجازه ، وصدقه وضبطه ، تستحق أن تسجل له بمداد من الذهب في صفحات المجد ، والفخار ، فى مقدمة علماء المسلمين الأبرار .

وقد جعل الإمام الرازى كلمة (اللفظ) مجازا ، ووجهه أيضًا على أنه يمكن

---

(١) المصدر نفسه ١١ ، ١ / ٧٩ .

(٢) لعله يقصد من ضبط الكلمات بضابط واحد ، التزامها طريقا واحدا ، ونظاما معينا ، لا تفارقه . / ينظر لسان العرب مادة (ضبط) .

(٣) التفسير الكبير ٧ ، ١ / ١٦٨ .

(٤) الآية التى قبلها هى قوله تعالى : ﴿ **أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ** ﴾ [الانعام ١١٤] .

(٥) المصدر نفسه ، والموضع .

أن يكون مجازا مرسلا ، أو استعارة على حسب مراعاة العلاقة فقال : « أظن أن إطلاق اللفظ على هذه الأصوات ، والحروف علي سبيل المجاز ، وذلك لأنها إنما تحدث عند إخراج النفس من داخل الصدر إلي الخارج ، فالإنسان عند إخراج النفس من داخل الصدر إلى الخارج يحبسه فى المحابس المعينة ، ثم يزيل ذلك الحبس ، فتتولد تلك الحروف فى آخر زمان حبس النفس ، وأول زمان إطلاقه ، والحاصل أن اللفظ هو الرمى ، وهذا المعنى حاصل فى هذه الأصوات ، والحروف من وجهين : الأول : أن الإنسان يرمى ذلك النفس من داخل الصدر إلي خارجه ، ويلفظه ، وذلك هو الإخراج ، واللفظ سبب لحدوث هذه الكلمات ، فأطلق اسم اللفظ على هذه الكلمات ؛ لهذا السبب .. »[1] .

فجعل فى هذا الوجه إطلاق اللفظ على الحروف ، والأصوات ، أو الكلمات من إطلاق السبب على المسبب ، وهذا مجاز مرسل .

ثم أضاف قائلا : « .. والثانى أن تولد الحروف لما كان بسبب لفظ ذلك الهواء من الداخل إلي الخارج صار ذلك شبيها بما أن الإنسان[2] يلفظ تلك الحروف ، ويرميها من الداخل إلي الخارج ، والمشابهة إحدى أسباب المجاز »[3] .

وعلي هذا الوجه الأخير يكون إطلاق اللفظ على الحروف ، والأصوات من قبيل الاستعارة .

ومع ذلك فقد لاحظت أنه أحيانا كان يذكر المجاز فى بعض الآيات على أنه استعارة ، ثم يوجهه توجيها يشعر أنه مجاز مرسل ، لا استعارة ، فقد جعل فى قوله تعالى : ﴿ **وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ** ﴾ [البقرة : ١٤٥] .

---

(١) المصدر نفسه ١ ، ١/ ٢٤ .

(٢) يقصد : ... شبيها بلفظ الإنسان تلك الحروف بمعنى الرمى والطرح .

(٣) التفسير الكبير ١ ، ١/ ٢٤ .

جعل إطلاق العلم على الدلائل ، والآيات ، والمعجزات ، من إطلاق الأثر على المؤثر ، وعد ذلك من قبيل الاستعارة ، للمبالغة والتعظيم [١] وقد أوردت كلامه بنصه حول هذه الآية قريبا [٢] .

وعندما نتأمل هذه العلاقة بين الأثر ، والمؤثر – كما ذكرها – نجدها بعيدة عن المشابهة التى هى عماد الاستعارة ، وأساسها ؛ ولذلك عدها بعضهم من علاقات المجاز المرسل [٣] – كما سبق – .

وقد تابعه أبو حيان على بعض ما قاله في هذه الآية ، فقال : « .. ﴿ مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ﴾ أى من الدلائل والآيات التى تفيد ذلك العلم ، وتحصله، فأطلق اسم الأثر على المؤثر ، سمى تلك الدلائل علما مبالغة ، وتعظيما ، وتنبيها على أن العلم من أعظم المخلوقات شرفا ومرتبة ... » [٤] .

فنجد أبا حيان تابع الإمام الرازى على أن إطلاق العلم على الدلائل ، والآيات من إطلاق الأثر على المؤثر ، ولكنه فى الوقت نفسه تجاهل قول الإمام الرازى : إن هذا الإطلاق استعارة .

مما يدل على أنه ارتضى أن يكون فى الآية مجاز مرسل ، لا استعارة ، وهو ما ملت إليه من قبل ، وإن كنت قد استظهرت أن تكون علاقة المجاز المرسل فى الآية المسببية – كما سبق – .

وقد صرح صاحب روح المعانى – رحمه الله – بأن المراد بالعلم فى الآية المعلوم الذى أوحى إلى رسول الله ﷺ ، بقرينة إسناد المجئ إليه ، والمعنى بعد ما بان لك من الحق [٥] .

وعلى هذا التوجيه الذى ذكره يكون إطلاق العلم على المعلوم مجازا مرسلا

---

(١) ينظر المصدر نفسه ٢ ، ٢/ ١٤١ .

(٢) عند الكلام عن علاقة إطلاق الأثر على المؤثر .

(٣) ينظر المجاز فى اللغة والقرآن الكريم ... ١/ ٥٧٩ . (٤) البحر المحيط ١/ ٤٣٣ .

(٥) ينظر روح المعانى ١ ، ٢/ ١٢ .

علاقته التعلق بين المصدر ، واسم المفعول ، ولا مانع أن يلمح فى المجاز الواحد أكثر من علاقة – كما أسلفت – [1] .

وقال عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ...** ﴾ [آل عمران : ١٤] .

« إن الشهوات ههنا هى الأشياء المشتهيات، سميْت بذلك على الاستعارة؛ للتعلق والاتصال ، كما يقال للمقدور قدرة ، وللمرجو رجاء ، وللمعلوم علم ، وهذه استعارة مشهورة فى اللغة .، يقال هذه شهوة فلان أي مشتهاه » [2] .

فقد جعل الشهوات فى الآية مطلقة على الأشياء المشتهيات ، وجعل هذا الإطلاق استعارة ، للتعلق ، والاتصال ، ونظّر بين الشهوات ، والمشتهيات من جهة ، وبين القدر والمقدور ، والعلم ، والمعلوم ، والرجاء ، والمرجو من جهة أخرى، ثم قال : وهى استعارة مشهورة فى اللغة .

وما سماه استعارة هنا سمى مثله فى موضع سابق مجازا فحسب ، عندما قال : « ... إطلاق لفظ العلم على المعلوم ، والقدرة على المقدور مجاز مشهور » [3].

وكان أكثر تحديدا عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ ...** ﴾ [التوبة : ١٠٩] .

لقوله : « البنيان مصدر كالغفران ، والمراد ههنا المبنى ، وإطلاق لفظ المصدر على المفعول مجاز مشهور ، يقال : هذا ضرب الأمير ، ونسج زيد ، والمراد مضروبه ومنسوجه » [4] .

---

(١) عند الكلام عن نظراته فى آية (وجزاء سيئة سيئة مثلها) .

(٢) التفسير الكبير ٤ ، ١ / ٢١٠ .

(٣) المصدر نفسه ٥ ، ١ / ١٧ .

عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ** ﴾ [آل عمران : ١٤٠]

(٤) المصدر نفسه ٨ ، ٢ / ٢٠٢ .

وكان المتوقع أن يكون جعله المجاز فى آية (زين للناس ...) استعارة قمة التحديد لنوع هذا المجاز ، لكنى وجدت توجيهه لهذه الاستعارة بأن علاقتها ، أو سببها الاتصال ، والتعلق ، بين الشهوات ، والمشتهيات – يذهب بها بعيدا عن المشابهة التى هى أساس الاستعارة وملاك أمرها ، لأنه لا يلزم من تعلق الأشياء ، واتصالها أن يكون بينها مشابهة .

وقد ذكرت قبل ذلك عند الحديث عن علاقة (التعلق) أن أكثر من واحد من البلاغيين جعلوا إطلاق العلم على المعلوم مجازا مرسلا علاقته (التعلق) وإطلاق الشهوات على المشتهيات من هذا القبيل ؛ لأنها إطلاق للمصدر على المفعول به .

وقد قال الشيخ الصاوى : « .. (حب الشهوات) جمع شهوة ، وهى ميل النفس لمحبوبها ، ولما كان ذلك المعنى ليس مرادا ، فسرها بالذى تشتهيه النفس ففيه إشارة إلى أنه أطلق المصدر وأريد اسم المفعول ... » (١) .

ولعل الإمام الرازى استعمل فى هذا الموضع كلمة الاستعارة بمعنى« المجاز المرسل ؛ لأن ذلك هو الذى يتلاءم مع تعليله ، وتوضيحه .

وقال فى قوله تعالى : ﴿ ... **وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ** ... ﴾ [النساء : ٢٣] .

« والمراد بقوله (فى حجوركم) أى فى تربيتكم يقال : (فلان فى حجر فلان) إذا كان فى تربيته ، والسبب فى هذه الاستعارة أن كل من ربى طفلا أجلسه في حجره ، فصار الحجر عبارة عن التربية ... » (٢) .

فقد جعل إطلاق الحجر على التربية استعارة ، ولكن توجيهه لهذه الاستعارة بأن كل من ربى طفلا أجلسه في حجره ، يدل على أن المجاز فى الآية من قبيل المجاز المرسل ، لا الاستعارة ؛ لأنه لا مشابهة بين التربية ومكانها ، وتكون علاقته المحلية حيث أطلق الحجر ، وأريد به التربية .

---

(١) حاشية الصاوى على تفسير الجلالين ١ / ١٤٢ . (٢) التفسير الكبير ٥ ، ٢ / ٣٤ .

ولم أجد فيما قرأت من جعل بين الحجر والتربية مشابهة ، وقد خطر ببالى أن يكون الحجر استعارة عن التربية ، والعلاقة بينهما الحفظ ، والصون فكما أن الحجر يصون ما يوضع فيه ، ويحفظه ، كذلك التربية ، تصون المربى ، وتحفظه من الوقوع فيما يضره .

وقد توقفت طويلا أمام إطلاقه مصطلح الاستعارة على ما يبدو أنه مجاز مرسل ، وإن كان هذا قليلا ، أو أقل من القليل – على الرغم من أنه توصل فى كتابه البلاغى إلى « وجوب تخصيص اسم الاستعارة بما كان النقل لأجل التشبيه على حد المبالغة » (١) .

واختار أن يكون حد الاستعارة هو « ذكر الشئ باسم غيره ، وإثبات ما لغيره له ؛ لأجل المبالغة فى التشبيه » (٢) .

وبحثت عن تعليل مقبول يدفع عن كلامه هذا التعارض حتى وجدت أن علماء الأصول يطلقون الاستعارة على كل مجاز مرسل ، فقد نقل الخضرى عن بعضهم « أن الأصوليين يطلقون الاستعارة على كل مجاز مرسل . . » (٣) ومعلوم أنه واحد من أئمتهم ، فلا يبعد أن يكون قد اقتفى آثارهم فى هذا الأمر .

أو يكون قد سار على رأى بعض العلماء الذين يجعلون المجاز كله استعارة؛ لأن اللفظ استعير من مستحقه الذى وضع له أولا ، ونقل إلي ما تجوز به عنه ؛ ولهذا سموه مجازا . . . (٤) .

ومع هذا فإن الأمانة تقتضينى أن أشير هنا فى عجالة إلي ملاحظة تراءت لى أثناء رحلتى مع تفسيره ، وهى أنه كان يتساهل فى استعمال مصطلح الاستعارة على الرغم من أنه حدد مدلولها تحديدا دقيقا فى كتابه (نهاية الإيجاز) فقد أطلقها :

---

(١) نهاية الإيجاز / ٥٥ . (٢) المصدر نفسه / ٨٢ .

(٣) حاشية الخضرى عُلى شرح السمرقندية للملوى / ٤٥ .

(٤) ينظر الإشارة إلي الإيجاز ، فى بعض أنواع المجاز / ٢٩ – ٣٠ .

١- على ما يبدو أنه مجاز مرسل ، كما ذكرت آنفا .

٢- وأطلقها أحيانا على بعض صور التشبيه البليغ ، ولقد ذكرت طرفا من ذلك عند الكلام عن التشبيه البليغ .

وأضيف هنا أنه ذكر فى قوله تعالى : ﴿ ... **وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا** ﴾[المائدة : ٢٠] . عدة وجوه أحدها « أنه كان فى أسلافهم [١] وأخلافهم ملوك ، وعظماء ، وقد يقال فيمن حصل فيهم ملوك : أنتم ملوك على سبيل الاستعارة »[٢] وظاهر أن المشبه والمشبه به موجودان فى الآية ، وهما الضمير المنصوب فى (وجعلكم) و(ملوكا) ، موجودان كذلك فى قوله : أنتم ملوك ومع ذلك جعل ما فى الآية استعارة .

٣- وأطلقها على التشبيه مع وجود الأداة عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ** ﴾ [البقرة : ١٤٦] . وقد ذكرت ذلك عند الكلام عن التشبيه البليغ .

٤- وأطلقها على ما يبدو أنه كناية عند تفسير قوله تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ** ﴾ [النساء : ٥٦] . فقد ذكر سؤالا قال فيه : « الجلود العاصية إذا احترقت ، فلو خلق الله مكانها جلودا أخرى ، وعذبها ، كان هذا تعذيبا لمن لم يعص ، وهو غير جائز ؟ » [٣] . .

وأجاب عنه بوجوه أحدها « أن يقال : هذا استعارة عن الدوام ، وعدم الانقطاع ، كما يقال لمن يراد وصفه بالدوام ، كلما انتهى ، فقد ابتدأ ، وكلما وصل إلى آخره ، فقد ابتدأ من أوله ، فكذا قوله : ﴿ **كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا** ﴾ يعنى كلما ظنوا أنهم نضجوا ، واحترقوا ، وانتهوا إلى

---

(١) أى أسلاف قوم موسى عليه السلام . (٢) التفسير الكبير ٦ ، ١ / ٢٠٠ .

(٣) المصدر نفسه ٥ ، ٢ / ١٣٩ .

الهلاك ، أعطيناهم قوة جديدة من الحياة ، بحيث ظنوا أنهم الآن حدثوا ، ووجدوا ، فيكون المقصود بيان دوام العذاب وعدم انقطاعه »[1] .

وظاهر من توضيحه لمعنى الآية أن فيها كناية عن الدوام ، ولا وجه فيها للمشابهة – كما يبدو لى – حتى يقال : إنها استعارة ، ولذلك قال صاحب البحر المحيط فيما يبدو أنه إشارة واضحة إلى الإمام الرازى : « وأبعد ... من ذهب إلى أن هذا استعارة عن الدوام كلما انتهى ، فقد ابتدأ من أوله يعنى كلما ظنوا أنهم نضجوا ، واحترقوا ، وانتهوا إلى الهلاك ، أعطيناهم قوة جديدة من الحياة ، بحيث ظنوا أنهم الآن حدثوا ، ووجدوا ، فيكون المقصود بيان دوام العذاب ، وعدم انقطاعه[2] ولا يبعد أن يكون الإمام الرازى متأثرا فى خلطه بين الاستعارة ، والكناية ببعض من سبقوه[3] وإن كان ذلك نادر الحصول كما فى تلك الآية التى سبقت، وكما فى قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ... ﴾ [الأعراف : ١٤٩]

فقد قال فيه : «اعلم أنهم اتفقوا على أن المراد من قوله : (سقط فى أيديهم) أنه اشتد ندمهم علي عبادة العجل ، واختلفوا فى الوجه الذى لأجله ، حسنت هذه الاستعارة ... »[4] .

والمشهور أن هذا التعبير كناية عن شدة الندم[5] .

وفى نهاية حديثى عن تناول الإمام الرازى لعلاقات المجاز المرسل ، أود أن أنوه بأفضليته وسبقه فى ذكر تلك العلاقات الكثيرة التى أربت على ما ذكره بعض البلاغيين الذين جاءوا من قبله ومن بعده ، فالشيخ عبد القاهر أشار – كما فهمت من أمثلته لهذا المجاز – إلى علاقات قليلة ، مثل السببية فى قولهم : رعينا

---

(١) المصدر نفسه ، والموضع .
(٢) البحر المحيط : ٣ / ٢٧٤ .
(٣) ينظر أثر القرآن فى تطور اللغة العربية للدكتور كامل الخولى / ١٥٤ .
(٤) التفسير الكبير ٨ ، ١ / ٩ .
(٥) ينظر – مثلا – الكشاف ٢ / ٩٤ .

الغيث ، والمجاورة كما فى قولهم : أصابتنا السماء أي المطر ، والجزئية كما فى إطلاق العين على الجاسوس ، والمحلية ، كما فى قول الشاعر :

واستب بعدك يا كليب المجلس [1] – كما سبق – .

وصاحب الكشاف ذكر من علاقات هذا المجاز ثمانية هى : السببية ، والكية ، وتسمية الشيء باعتبار ما كان عليه ، وتسميته بما يئول إليه ، والمجاورة، والآلية ، والمحلية [2] .

والخطيب القزوينى مثل لتسع من علاقات ذلك المجاز [3] ويبدو أن الإمام الرازى أفاد تلك العلاقات الزائدة على ما ذكره غيره من علماء الأصول ، وهو إمام من أئمتهم ، وعلم من أعلامهم .

* * *

---

(١) ينظر أسرار البلاغة / ٣١٦ . وما بعدها .

(٢) ينظر البلاغة القرآنية فى تفسير الزمخشرى / ٤٤٢ . وما بعدها .

(٣) ينظر تلخيص المفتاح / ٨٠ – ٨١ ، وينظر المطول / ٣٥٥ ، والأطول / ١٢٠ .